١ـ رسالة الحسن البصري في فضل مكة
٢ـ المستطاع من الزاد لابن العماد

(١٠)

هذه رسالة في الترغيب في فضل المكة المشرفة عن ا
لحسن البصري رضي الله تعالى عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

اعلم يا اخي ان الله قد فضل الله المكة على سائر البلاد لما
ذكر ما في كتابه العزيز في مواضع عديدة فقال ان اول
بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين
فيه ايات بينات مقام ابرهيم ومن دخله كان امنا
وقال الله تعالى واذ قال ابرهيم رب اجعل هذا البلد امنا
وارزق اهله من الثمرات من امن منهم بالله واليوم
الآخر وقال الله تعالى ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم
وليطوفوا بالبيت العتيق وقال الله تعالى واذ بوأنا لابرهيم
مكان البيت ان لا تشرك بي شيئا وطهر بيتي للطائفين
والقائمين والعاكفين والركع السجود وقال الله تعالى واذ
جعلنا البيت مثابة للناس وامنا واتخذوا من مقام

ابرا

ابراهيم مصلى وقال الله تعالى واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت و
اسماعيل ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم وقال
امرت ان اعبد رب هذه ورب غفور وقال ان الصفا
والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح
عليه ان يطوف بهما ومن تطوع خيرا فان الله شاكر
عليم وقال الله تعالى فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله
عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وقال الله تعالى اولم نمكن
لهم حرما امنا يجبى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنا
وقال الله تعالى اولم يروا انا جعلنا حرما امنا ويتخطف الناس من
حولهم فهذه الايات يا اخي انزل الله تعالى كلها في مكة خاصة ولم الا
ينزل لبلد سواها ثم اعلم يا اخي بعد هذا [illegible] عن النبي صلى الله
عليه [illegible] من الاحاديث [illegible] فضائل اهلها ومن [illegible]
اعلم يا اخي ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم
والاجمعين خرج من مكة وقف على الحزورة واستقبل الكعبة

وقال النبي انی لاعلم انک احب بلاد الله الی وانک احب البقاع
الی الله عز وجل وانه خیر بقعة علی وجه الارض واحبها الی
الله تعالی وقال رسول صلی الله علیه وسلم دحیت الارض من
مکة فمدها الله تعالی من الارض تحتها فسمیت ام القری واول
جبل وضع علی الارض ابی قبیس واول من طاف بالبیت الملائکة
قبل ان یخلق الله تعالی آدم علیه السلام بالفی عام وما من
ملک بعثه الله تعالی من السماء الی الارض فی حاجة الاعظم
من تحت العرش والقبض محرما فیبدء ببیت الله تعالی فیطوف
به اسبوعا ثم یصلی خلف المقام رکعتین ثم یمضی لحاجته
وما بعث الیه کل نبی من الانبیاء کذبه قومه خرج من بین
اظهرهم الی مکة وما من نبی هرب من امته الا هرب الی مکة
فعبد الله تعالی بها عند الکعبة حتی اتاه الیقین وهو الموت وان
حول الکعبة قبر ثلث مائة نبی وما بین الرکن الیمانی والرکن
الحجر الاسود قبر سبعین نبیا کلهم قتلهم الجوع والقمل والقبر
علیه السلام وامه هاجر فی الحجر تحت المیزاب وقبر نوح وهود

وشعیب

وشيب وصلى صلوة الله على نبينا وعليهم مابين زمزم
والمقام وما على وجه الارض بلدة وفد اليها جميع ا
لنبيين والملئكة والمرسلين اجمعين وصالح عباد الله
تعو من اهل السموات والارض والجن والانس ا
لملائكة الآمكة وما على وجه الارض بلدة يرفع الله تعا
فيها الحسنة الواحدة بمائة الف حسنة الآمكة ومن صلى
فيها صلوة رفعت له مائة الف صلوة ومن صام بها
يوما كتب له صوم مائة الف يوم ومن تصدق بدرهم
كتب الله له مائة الف درهم صدقة ومن ختم فيها
القرآن مرة واحدة كتب الله له مائة الف ختمة بغيرها
وكذلك من سبح الله تعو فيها مرة كتب الله له مائة
الف مرة بغيرها وكل حسنة فعلها العبد في الحرم بمائة
الف حسنة بغيرها واعمال البر فيها كل واحد بمائة الف
وما اعلم بلدة يحشر الله تعو منها يوم القيامة من الانبيا
والاصفياء والاتقياء والابرار والصديقين والشهداء
والصالحين والعلماء والفقهاء والفقراء والحكماء والز
هاد والعباد والنساك والاخيار والاخبار من الرجال

والنساء غرف من مكة ويحشر الله تعالى من مكة وقوم
يكنهم انه وهم امنون يوم القيامة من عذاب الله
تعالى كونهم في حرم الله تعالى وامنه واني لك وعدل
من صيام الدهر كله وقيامه في غيرها من البلدان وذلك
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تشد الرحال الا
الى ثلثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام
والمسجد الاقصى ولم يذكر شيئا من المساجد غيرها وقال
صلى الله عليه وسلم صلوة في مسجدي هذا الف صلوة
فيما سواه الا المسجد الحرام فان الصلوة في المسجد الحرام
بمائة الف صلوة في غيرها وصلوة في المسجد الاقصى
بخمسمائة صلوة في غيرها وليس على وجه الارض بقعة ينزل
لكل يوم من عند الله تعالى مائة وعشرون رحمة الا مكة
ستون للطائفين واربعون للمصلين وعشرون
للناظرين الى الكعبة والنظر الى الكعبة عبادة وامان
من النفاق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نظر الى بيت
الله تعالى ايمانا واحتسابا وتصديقا غفر له ما تقدم من
ذنبه

ذنبه وما تاخر ويحشر يوم القيامة مع الامنين ويحشر الله
تعالى اهلها يوم القيامة امنين وما على وجه الارض
بلدة ابواب الجنة كلها مفتوحة اليها الا مكة وابواب
ابواب الجنة ابواب كلها منفتحة بمكة الى يوم القيامة
فباب منها عند الكعبة وباب منها تحت الميزاب
وباب منها عند الركن اليماني وباب منها عند الركن
الاسود وباب منها خلف المقام وباب منها عند زمزم
وباب منها على الصفا وباب منها على المروة ولا يدخل
الكعبة احد الا برحمة الله تعالى ولا يخرج منها الا بمغفرة
الله تعالى ولا يخرج منها الا بمغفرة الله تعالى عز وجل قال
الله تعالى ومن دخله كان امنا امنى من النار وما على وجه
الارض بلدة يستجاب فيها الدعا خمسة عشر موضعا
الا مكة اولها جوف الكعبة الدعا فيها مستجاب
والدعا تحت الميزاب مستجاب والدعا عند الحجر
الاسود مستجاب والدعا عند الركن اليماني
مستجاب والدعا عند الحجر مستجاب والدعا خلف
المقام مستجاب والدعا في الملتزم مستجاب والدعا

عند بئر زمزم مستجاب والدعاء على الصفا مستجاب والدعاء
عند المروة مستجاب والدعاء بين الصفا والمروة مستجاب عند
والدعاء بين الركن والمقام مستجاب والدعاء بمنى
مستجاب والدعاء بجمرة مستجاب والدعاء بعرفات مستجاب
والدعاء في المشعر الحرام مستجاب فهذه يا اخي خمسة عشر
موضعا فاغتنم الدعاء فيها فانها المواضع التي لا يرد
فيها الدعاء وهي المشاهد العظام التي ترجى فيها المغفرة
فاجتهد يا اخي في الدعاء عند هذه المشاهد العظام واياك
ان خرجت من حرم الله تعالى وامنه ذهبت عنك بركات
هذه المشاهد العظام واعلم يا اخي انه لا يخرج منها احد
الا نادم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المقام بمكة سعادة
والخروج منها شقاوة فاثبت مكانك واياك والقلق
والضجر فان ذلك من فعل الشيطان فلا تبرح مكة وان
ان تكسبا مكسبا ولو فلسين من حلال فانها
افضل وخيرا من ان تكسب في غيرها الف من درهم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات حاجا او
معتمرا لم يعرض ولم يحاسب وقيل له ادخل الجنة بسلام

مع

من الامنين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام
شهر رمضان بمكة كتب الله تعالى له مائة الف شهر في
غيرها من البلدان وصلوة بالمسجد الحرام بمائة الف صلوة
في غيرها فان صلى ها في جماعة فهي بالف الف صلوة و
خمس مائة الف صلوة وذالك خمس وعشرون مرة مائة الف
صلوة ومن مرض بمكة يوما واحدا حرم الله سبحانه
وتعالى جسده ولحمه على النار قال رسول صلى الله عليه وسلم
ومن مرض بمكة يوما كتب الله تعالى له من العمل الصالح
الذي كان يعمل في غيرها عبادة ستين سنة ومن صبر
على حر مكة ساعة من نهار ابعده الله تعالى من النار
مسيرة خمس مائة عام وقربه من الجنة مسيرة مائتي
عام وان مكة والمدينة لينفيان خبثهما كما ينفي
الكير خبث الحديد وان مكة انبتت على المكروهات
والدرجات ومن صبر على شدتها كنت له شفيعا او
شهيدا يوم القيامة ومن مات بمكة او المدينة
بعثه الله يوم القيامة امنا من عذابه الا حساب
عليه ولا خوف ولا عذاب ويدخل الجنة بسلام

وكنت له شفيعا يوم القيامة الا وان اهل مكة هم اهل الله
تبهج بالله بيته وما على وجه الارض بلدة فيها شراب الا
جمزة [illegible] الا خيار الامكة قيل لابن عباس رضي الله
عنهما ما مصلى الاخيار قال تحت المزاب فقيل وما شراب
الابرار قال ماء زمزم وخير واد على وجه الارض وادي
ابراهيم عليه السلام وخير بئر على وجه الارض بئر زمزم
وما على وجه الارض بلدة يوجه فيها شئ اذا مسه ا
لانسان خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه الامكة اي
الحجر الاسود فانه من مس الاسود خرج من ذنوبه كيوم
ولدته امه وما على وجه الارض موضع امر فيه بالصلوة
الامكة وما على وجه الارض بلدة يصلي فيه احد حيث
امر الله نبيه الامكة فانه قال صلى الله عليه وسلم
قال الله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى خلف
المقام كان امنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى خلف المقام ركعتين غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تاخر ومن صلى تحت المزاب ركعتين خرج من
ذنوبه كيوم ولدته امه ومن صلى حول الكعبة ركعتين

خرج

خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه واحب البقاع الى الله
تعالى بين المقام الى الملتزم وما على وجه الارض بقعة
يوجد فيها الطواف والسعي والحج و[illegible] الائمة والطائف
حول البيت كالطائف حول عرش الرحمن والحجر الاسود
يد الله تعالى في ارضه لصالح عباده من يشاء من عباده والحجر الا
سود والمقام يأتيان يوم القيامة كل واحد منهما مثل
جبل ابي قبيس لهما عينان ولسانان وشفتان يشهدان
لكل من وافاهما روي عن النبي عليه السلام انه قال ان
اكرم الملئكة عند الله تعالى الذين يطوفون حول عرشه وان
اكرم بني ادم عند الله تعالى الذين يطوفون حول البيت ومن
نظر الى البيت نظرة وكان عليه خطايا مثل زبد البحر غفر ا
لله تعالى عز وجل له و[illegible] ياقوتة حمراء لينظر الله تعالى في كل يوم
ثلث مائة وستين ثمانون ومائة نظرة رحمته وثمانون
ومائة نظرة [illegible] اول من ينظر الله تعالى اليه بالرحمة
لاهل حرمه فمن راه يصلي غفر له ومن راه طائفا غفر له و
من راه جالسا مستقبل القبلة غفر له فتقول الملئكة و
[illegible] اعلم بذالك ربنا بقي الا النائمون فيقول الله تعالى وانا

يكون حول بيت الحق وهم يهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من طاف حول البيت اسبوعا رفع الله له بكل قدم
سبعين الف درجة واعطاه سبعين الف حسنة و
اعطاه سبعين الف شفاعة لمن شاء من اهل بيته
من المسلمين ان شاء عجله له في الدنيا وان شاء اخره
له في الآخرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن
طاف حول بيت الله سبعا في يوم صائف شديد الحر حاسرا
عن رأسه واستلم الحجر في كل شوط من غير ان يؤذي وقل
كلامه الا من ذكر الله كان له بكل قدم يرفعها او يضعها
سبعون الف حسنة ومحي عنه سبعون الف سيئة و
رفع له سبعون الف درجة وفضل الماشي على الراكب
كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو ان الملائكة صافحت احدا لصافحت
الغازي في سبيل الله والبار بوالديه والطائف
بيت الله وقال عليه السلام الكعبة محفوظة بسبعين
الف من الملائكة يستغفرون لمن طاف ويصلون

علیه

وقال صلى الله عليه وسلم الطائف يخوض في رحمة الله تعالى
وان الله تعالى يباهي بالطائفين حول الكعبة الملئكة وقال صلى
الله عليه وسلم استكثروا من هذا الطواف قبل ان يحال بينكم وبينه
فكاني انظر الى رجل من الحبشة اصيل او افيدع اصفع فتح جا
لس عليها يهدمها حجرا حجرا وقال رسول صلى الله عليه وسلم
الحاج والعمار وفد الله ان سالوه اعطاهم وان دعوه اجابهم
وان انفقوا اخلف عليهم بكل درهم سبعه مائة الف درهم وفي رواية
الف الف درهم سبعه مائة الف درهم والذي نفسي بيده ما
اهل مهل ولا كبر مكبر الا اهل بتهليله وكبر بتكبيره كل شي حتى م
منقطع التراب قال رجل يا رسول الله والى هذه المضاعفة
قال والذي نفسي بيده اما نفقاتهم ليخلف الله عليهم السبع
مائة الف واما الالف الف فهي مدخرة لهم في الاخرة والذي نفس
نفسي بيده ان الدراهم لاثقل من جبلكم هذا واشار الى ابي قبيس و
من ... صلى الله عليه وسلم من استطاع ان يموت في احد الحرمين فليمت

فيخشى [illegible] امن انشفع له وكان يوم القيامة امنا من [illegible] وقيها
الاعتبة لا [illegible] وقال صلى الله عليه وسلم العمرة في رمضان تعدل
حجة مبرورة وفي رواية معي وقال صلى الله عليه وسلم ما من
عمل افضل من حج مبرور وقال صلى الله عليه وسلم الحج المبرور
ليس جزاء الا الجنة وقال صلى الله عليه وسلم من حج ولم
يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه وما من
رجل اوصى بحجة الا كتب الله ثلث حجج حجة للذي اوصى بها
وحجة للذي احرم بها عنه ومن حج عن والديه كتب الله
له حجتان حجة له وحجة لوالديه ومن حج عن ميت حجة من
غير ان يوصي بها كتب له حجة وكتب للذي حج عنه سبعون حجة
فاذا كان عشية عرفة هبط الله سبحانه الى السماء الدنيا
فينظر الى عباده فيباهي بهم الملائكة يقول جل جلاله يا ملائكتي
اما ترون الى عبادي قد اقبلوا الى من كل فج عميق شعثا
غبرا يرجون رحمتي ومغفرة اشهدكم يا ملائكتي اني قد وهبت لهم

هم

مهم لهم الحسنة ثم وشفعت بعضهم في بعض وغفرت لهم ثم
نادى منادي كلكم مغفور لكم ما مضى من ذنوبكم فاستغفروا
اوكبرها قد يمها وحادثها وحجة مقبولة خير من الدنيا وما فيها
ويقال للذي لا يقبل حجة منه يخرج من ذنوبه والذي لا
يقبل الله تعالى منه فقد فاز فوزا عظيما وقد روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من زارني بعد وفاتي فكانما
زارني في حياتي ومن لم يدركني ومن لم يبايعني ثم جاء الى المدينة
بعد وفاتي وسلم علي وزارني عند قبري وسلم على ابي بكر و
عمر رضي الله عنهما فقد بايعني ومن اتى الركن الاسود فقبله
فكانما بايع الله تعالى ورسوله وقال صلى الله عليه وسلم ان الركن
يمين الله تعالى في الارض يصافح بها عباده كما يصافح احدكم اخاه
ومن لم يدرك بيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم واستلم الحجر فقد بايع
الله ورسوله وقال صلى الله عليه وسلم انه لم يبق شيء من
الجنة غير هذه الحجر الاسود ولولا ما مسه من انجاس المشركين
وارجاسهم ما مسه ذو عاهة يستشفي به الا برئ ومن مات

بالحرم ثم مات في السما الرابعة ومن مات في بيت
المقدس فكانما مات في السما الدنيا ومن حج بيت الله تعا
ماشيا كتب الله له بكل قدم يرفعه ويضعه سبعين الف حسنة
من حسنات الحرم وقال ابن عباس رضي الله عنهما حسنة
الحرم بمائة الف حسنة وقال صلى الله عليه وسلم ان للحاج ا
لراكب بكل خطوة يخطوها بغيره سبعين حسنة وللحاج الماشي
بكل خطوة يخطوها سبع مائة الف حسنة من حسنات الحرم
قيل يا رسول الله وما حسنات الحرم قال كل حسنة بمائة الف
حسنة وروي عن النبي عليه السلام انه قال يحشر الله تعا
من مقبرة مكة سبعين الف شهيدا يدخلون الجنة بغير
حساب ووجوههم كالقمر ليلة البدر يشفع كل واحد منهم في سبعين
الف رجل فقيل من هم يا رسول الله قال من الغربا ومن مات
في حرم الله تعا او في حرم رسوله او مات بين مكة والمدينة حا
جا او معتمرا بعثه الله يوم القيامة من الامنين الا وان
التضلع عن ماء زمزم براءة من النفاق ومن صلى في الحجر

ركعتين

ركعتين ناحية الركن الشامي فكانما احيا سبعين الف ليلة وكان له بكل عبادة كل مؤمن ومؤمنة وكانما حج اربعين حجة مبرورة مقبولة ومن صلى مقابل باب الكعبة اربع ركعات فكانما عبد الله تعالى بعبادة جميع خلقه وصلى عليه سبعون الف ملك ومن صلى خلف المقام ركعتين غفر له ما تقدم من ذنوبه وما تأخر واعطاه من الحسنات بعدد كل من صلى خلفه اضعافا مضاعفة وامنه الله تعالى يوم القيامة من الفزع الاكبر وامر الله تعالى عز وجل جبرئيل وميكائيل وجميع الملائكة عليهم السلام ان يستغفروا له الى يوم القيامة فاغتنم يا اخي هذا الخير كله واياك ثم اياك ان يفوتك بعضه والسلام عليك ورحمة الله وبركاته تم الكتاب بعون الملك الوهاب

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك يا من يسر الحاج وسهل الهم شعائر الفجاج ومشقة المسالك ثم انالهم من لطائف طرف الاصول وشرائف تحف القبول ما انالهم جميع ذالك ونصلي ونسلم على نبيك محمد الذي بين لنا شعائر التشريع وسن المشاعر والمناسك وعلى اله وصحبه الذين ايدت بهم الدين وامددتهم بالملك ما طوت المطى

ذيل الليل الحالك وسرت حتى رست بافضل البلاد والشرف ممالك
وبعد فيقول العبد الفقير الى لطف ربه الغني الخفي عبد الرحمن بن
محمد بن عماد الدين الحنفي عامله الله بالطفه الخفي هذه فوائد شريفة
سالكة بها مسلك المسلك على مذهب الامام الاعظم ابي حنيفة
رضي جمعتها حين حججت عام اربعة عشر وافيته مختصرة ونظمت في
سلكها فرائد فوائد منتشرة لا تكاد تجمع في مطولات المناسك
المشتهرة بعد ان تحريت نقلها من عيون الكتب المعتبرة وسميتها
المستطاع من الزاد لافقر العباد اتي عماد والله المسئول من
فضله العظيم ان ينفع بها النفع ويجعلها خالصة لوجهه الكريم
ان يلبسني بها ثوب الثواب ولهم لي من النفع بها في هاتيك ا
رجاب صالح الدعاء المجاب والله ولي التوفيق والهادي الى
الصواب بمنه ويمنه اعلم وفقنا الله واياك لما يرضاه واعاننا واياك
على ما قدره وقضاه ان الحج مرة فريضة على كل مسلم حر عاقل
بالغ صحيح البدن قادر على الزاد والراحلة فاضلا ذلك عن نفقة
ذهابه وايابه وعياله وكسوتهم ومسكنهم وقضاء ديونه ومما
لابد منه الى حين عوده وقيل الى سنة كذا في التحفة وهو الركن
الرابع الاركان اليه نسبة الجامع بين العبادة المالية والبدنية

ويها

ومما ورد في فضائله ما اتفق على روايته ارباب السنن
الخمسة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحج المبرور ليس له ثواب الا الجنة وقال
عليه الصلوة والسلام من حج هذا البيت ولم يرفث ولم يفسق
رجع كما ولدته امه رواه الشيخان وفي رواية
من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه
وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله
نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال لكن افضل من ا
لجهاد حج مبرور ثم هو واجب على الفور على الصحيح من مذهب
الامام الرباني حتى لا يباح له التأخير بعد الامكان الى العام ا
لثاني فان اخر يأثم ويفسق وترد شهادته الى ان
يحج وذلك لما ورد فيه من التاكيد والوعيد الشديد من
ذلك ما رواه الترمذي عن علي ابن ابي طالب عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ملك من راحلة وزادا يبلغه الى البيت
الله الحرام ولم يحج فعليه ان يموت يهوديا او نصرانيا وذلك
ان الله تعالى يقول ولله على الناس حج البيت من استطاع
اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين روى ابن

عباس رضی الله عنهما عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال من
اراد ان یحج فلیعجل رواه ابو داود واعلم ان من شرائط
ادائه امن الطریق والمختار فی ذلک انه ان کان الغالب
الهلاک کان عذرا فی التأخیر وان کان الغالب السلامة
فلا واما ما اشتهر عن افتاء الامام الجوهری بخوارزم وابن
شجاع بخیر الله تعو وابی بکر الرازی ببغداد بسقوط الحج فی
زماننا وقول الامام الصفار لا شک فی سقوط الحج عن النساء
انما الشک فی سقوط عن الرجال لما یؤخذ من الاموال ا
لعظام من الرکب فی الطریق فیلزم ان لا یتوصل الی الحج ا
الا بالرشوة والطاعة متی صارت سببا للمعصیت سقطت
فان الامام الکرخی وکثیر من فقهائنا لم یرضوا به لان العادیة
ما خلت من آفته ما دامی یوجد رضاه وزیارة تلک الاماکن
الشریفة بلا مخاطرة فالمختار ما تقدم والله اعلم واذ تقرر ان
صحة البدن شرط فاعلم انه لا یجب علی الاعمی وان کان غنیا
وکذا المقعد ومقطوع الرجلین والمریض والشیخ الذی لا
یثبت نفسه علی الراحلة وکذا المحبوس والخائف من السلطان
الذی یمنع الناس من الخروج الی الحج وهذا علی قول الامام

وقال

وقال صاحباه يجب عليهم الاحجاج بالمال بان يعطوا مالا لمن يحج عنهم واعلم ان من لا يملك الزاد والراحلة لو بذل له ذلك غيره لا يجب عليه الحج كذا لو اعار الراحلة لا يجب عليه الا اذا كان بطريق الملك او الاستيجار مسئلة حج الغني افضل من حج الفقير لان ذهاب الفقير من بلده الى مكة تطوع وان وقع حجه فرضا وسفر الغني من ابتدائه الى انتهائه فرض وعبادة الفرض افضل من عبادة النفل كذا في شرح الوهبانية ثم من شرائط الاستطاعة للمرأة المحرم وهو من لا يجوز له نكاحها على التأبيد فان كان بينها وبين مكة ثلاثة ايام فاكثر لا يجوز لها الخروج عند ابي حنيفة الا بالمحرم سواء كانت شابة او عجوزا ولا بد ان يكون المحرم مأمونا فان لم تجد الا محرما فاسقا لا يجب عليها الحج وان يكون عاقلا بالغا حرا كان او عبدا مسلما كان او كافرا الا ان يكون مجوسيا لانه يعتقد نكاح المحارم ولها ان تحج مع المحرم حجة الاسلام بغير اذن زوجها وهل يجب عليها نفقة المحرم او لا قولان اشهرهما نعم كما هو في اكثر الكتب واصحها لا كما صرح به ابن

امير حاج وقال الشافعي يجوز لها السفر لغير محرم مع رفقة فيهم نساء ثقات واعلم انه لو حج من لم يجب عليه الحج لفقد احد الشروط المذكورة سقط عنه حجة الاسلام بحيث لو وجدت الشروط بعد ذلك لا تجب عليه الاعادة الا الصبي والعبد فافهم ذلك وههنا فائدة ينبغي للعامة التنبه لها وهي ان عدم القدرة على شراء ما جرت به العادة المحدثة الكثير من اهل الثروة برسم الهدية للاقارب والاصحاب ليس بعذر مرخص للشاء لتاخير الحج فان هذا ليس من الحوائج الشرعية فمن امتنع من الحج لمجرد ذلك حتى مات عاصيا فالحذر من ذلك فصل

واعلم ان فرائض الحج عندنا ثلثة الاحرام وهو شرط كتحريمة الصلوة وعند الشافعي هو ركن وثمرة الخلاف تظهر فيما اذا احرم قبل اشهر الحج يجوز عندنا الشافعي لا يجوز كما سياتي والوقوف بعرفة وطواف الزيارة وهما ركنا فان فات واحدا من هذه الثلاثة بطل الحج ووجب القضاء من قابل وواجباته خمسة الوقوف بمزدلفة والسعي ورمي الجمار والحلق وطواف الصدر للآفاق فقط وهو غير المكي فلو ترك واحدا منها صح حجه وعليه الدم وسياتي الخلاف في وجوب الرمل وركعتي

لطواف

الطواف والتيامن في الطواف ان شاء الله تعالى وما عدا ذلك
فسنن وآداب يستحب فعلها ويثاب فاعلها ويكره تركها
ولا يجب على تركها شيء وسياتي ذلك مفصلا ان شاء الله تعالى

فصل واذا اراد الحج فينبغي له ان يختار الرفيق قبل سلوك الطريق

وعند ارباب التحقيق ان الله تعالى هو الرفيق والى ذلك
الاشارة بقوله عليه السلام في الحديث الذي سياتي اللهم
انت صاحب في سفري فعلى العبد ان يتوجه الى الله تعالى
بالقلب قبل ان يتوجه بالقالب الى بيت ويستحب له الا
ستشارة وسن له دعاء الاستخارة اما الاستشارة
فان يستشير العقلاء اصدقائه في السفر الى الحج في هذا العام
واما دعاء الاستخارة فهو ما رواه جابر رضي الله عنه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في
الامور كلها كالسورة من القران يقول اذا هم احدكم بالامر
فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك
بعلمك استقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فا
فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم
ان كنت تعلم ان ما اريد هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي

وعاقبة امری اوقال عاجل امری وعاجله فاصرفه عنی
واصرفنی عنه واقدر لی الخیر حیث کان ثم ارضنی به ویذ
کر حاجته رواه البخاری فی صحیحه فیقول ههنا اللهم
ان کنت تعلم ان السفر فی هذا العام خیر قال العلماء
ویستحب ان یقرأ فی الرکعة الاولی الفاتحة وبعدها قل
یا ایها الکافرون وفی الثانیة بعد الفاتحة سورة الاخلاص
ولو تعذرت علیه الصلوة استخار بالدعاء وحده لا مرکه
ویستحب تکریره وافتتاحه بالتحمید لله واختتامه بالصلوة
والسلام علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاذا استقر عزمه
علی الحج فلیبدأ بالتوبة من جمیع الذنوب والمعاصی والخروج
من المظالم وردها الی اربابها وقضاء دیونه ورد ودیعه
یخروج الی الحج خروج الخارج من الدنیا ویستحب ان یکتب
وصیة ویشهد علیها ویطلب من الله تعالی المعونة علی سفره
والتوفیق لاتمام حجه وقبوله ولیجتهد فی تعلم المناسک و
یحفظ اذکاره ولیترک لاهله ومن تلزمه نفقتهم جمیع ما یحتا
جون الیه الی حین عوده ویستعطفهم ویسترضی والدیه
ومشایخه ومن یلزمه برهم من ذوی رحمه ولیجتهد فی

تحصیل

في تحصيل نفقة حجه ومؤنته من مال حلال لا شبهة فيه
فقد روى نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم رد دانق من حرام يعدل عند الله سبعين
حجة وعن عمر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا حج الرجل بمال من غير حله فقال لبيك قال الله تعالى
عز وجل لا لبيك ولا سعديك وحجك هذا مردود عليك وقال
عليه الصلوة والسلام من حج بيت الله من كسب الحلال لم يخط
خطوة الا كتب الله تعالى له سبعين حسنة وحط عنه سبعين
خطيئة ورفع له سبعين درجة ذكره في الخالصة والشرعة
قيل فان لم يجد ذلك واراد ان يحج بمال الحلال فليستقرض
لجميع حوائجه ويوفيه من ماله كذا في غنية الفتاوى وعن ابي القاسم
الحكيم انه كان يأخذ جوائز السلطان وعن ابي يوسف
انه سئل عن ذلك فقال هذا جواب ابي حنيفة رضي الله
عنه في مثل ذلك كذا في خزانة الفتاوى وقد اختلف العلماء
في سقوط الحج من مال فيه شبهة والصحيح السقوط وينبغي
ان يتصدق بشيء قبل خروجه من منزله فانه سبب السلامة
ويلتمس دعاء المقيمين ويودع اهله وصديقه ويدعو

ويقول كل واحد لصاحبه استودع الله دينك ودنياك وامانتك
وخواتيم عملك كما جاء الحديث ويقول له زودك الله التقوى و
غفر ذنبك ويسر لك الخير حيثما توجهت ويستحب الخروج
من الايام يوم الجمعة لانه خروج فيه رسول الله الى تبوك في
قيل الخميس وهو المختار ومن الاوقات البكور الاثار المشهورة
الواردة فيه فاذا هم بالخروج من داره يصلي ركعتين قال
عليه السلام ما خلف احد عند اهله افضل من ركعتين يركعهما
عندهم حين يريد سفرا مرواه الطبراني قال العلماء يقرا فيهما
الصلوة الاستخارة وقيل المعوذتين فاذا سلم منها قرا
اية الكرسي قبل خروج فقد ورد ان من قرا اية الكرسي
قبل خروجه من منزله لم يصبه شئ يكرهه حتى يرجع
ويستحب ان يقرا ايضا سورة لايلاف قريش قال ابو طاهر
بن جحشويه اردت سفرا وكنت خائفا منه فدخلت الى السيد
الامام ابي الحسن القزويني صاحب الكرامات المشهورة
اسئاله الدعاء فقال لي ابتداء من قبل نفسه من اراد سفرا
ففزع عدوا او وحش فليقرا لايلاف قريش فانها امان
من كل سوء فقراتها فلم يعرض لي عارض حتى الان

حكاه

حكاه النووي في الاذكار فاذا فرغ من ذالك يقول باخلاص
ورقة قلب اللهم بك استعين وعليك التوكل اللهم ذالك
لي صعوبة امره وسهل علي مشقة سفري وارزقني من الخير اكثر مما
اطلب واصرف عني كل شر رب اشرح لي صدري ونور قلبي ويسر
امر اللهم اني استحفظك واستودعك نفسي وديني ومالي واهلي
واقاربي وكل ما انعمت به علي من آخرة ودنيا فاحفظنا اجمعين
من كل سوء يا كريم ويفتتح بالتحميد ويختم بالصلوة على رسول الله
صلى الله عليه وسلم واذا انهض للخروج يقول ما رواه انس ان
نبي لم يرد سفرا الا حين ينهض من جلوسه اللهم اليك
توجهت وبك اعتصمت اللهم اكفني ما اهمني ولا اهتم له اللهم
زودني التقوى واغفر لي ذنبي ووجهني للخير اينما توجهت
وما رواه ابن السني وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اراد ان يسافر فليقل
لمن يخلف استودعكم الله الذي لا يضيع ودائعه فاذا وصل
الى باب داره يقرأ انا انزلناه في ليلة القدر ثم يقول بعدها
بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي

العلي العظيم اللهم اني اسئلك الاعانة في السفر والسلامة
في النفس والاهل والولد فاذا خرج من داره يقول اللهم في
اعوذ بك ان اضل او اضل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي
اللهم اني لم اخرج بطرا ولا اشرا ولا رياء ولا سمعة وانما
خرجت من وطني وفارقت اهلي وولدي اذ ابتغاء مرضاتك تيمنا
على سنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم وشوقا الى لقائك
فاذا مشى يقول اللهم بك اعتصمت واليك توجهت ووجهك
اردت انت ثقتي ورجائي فاكفني جميع ما اخاف واحذر
اللهم زودني التقوى واغفر ذنوبي ووجهني للخير اينما توجهت
ويستحب ان يخرج بذل الهيئة شعثا تفثا اغبر غير ملتفت
الى الزينة ولا مائلا الى اسباب التفاخر والتكاثر والافضل
ان يركب على زاملة ولا يركب على المحمل الا اذا خاف ان
لا يتمسك على الزاملة لان المحمل زي المترفين المتكبرين
في تركه تخفيف على الدابة وقد حج رسول الله صلى الله عليه
وسلم على راحلة وتحت رحل رث وقطيعة خلق قيمتها اربع
دراهم وهو سيد المرسلين وخلفه سادات الانصار

والمها

والمهاجرين رضوان الله عليهم اجمعين قيل ان بعض اكابر العلماء
حج على محمل معظم فسئل عن ذالك فقال ومن يعظم شعائر الله
فانها من تقوى القلوب فاذا ركب يقول بسم الله الحمد لله رب
العلمين سبحان من سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا
المنقلبون ويقول الحمد لله ثلث والله اكبر ثلث ولقد سبحانك
انى كنت من الظالمين اللهم انت الصاحب فى السفر والخليفة
فى الاهل والمال والولد اللهم اطولنا الارض وسهل علينا الطريق
ويسر ناه فيها لطاعتك اللهم اعوذ بك من عناء السفر وكابة
المنظر وسوء المنقلب فى الاهل والمال والولد كما فى الحديث
ابن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول
اذا ركب رواه مسلم فى صحيحه وابوداود ويقول ذالك عند
كل ركوب فاذا وصل المنزل يقول الحمد لله على السلامة البلوغ
فاذا نزل يقول بسم الله توكلت على الله اعوذ بكلمات الله التا
مات المباركات من شر ما خلق وذرا وبرا سلام على نوح
فى العالمين رب انزلنى منزلا مباركا وانت خير المنزلين
اللهم اعطنا خير هذا المنزل وخير ما فيه واكفنا شره وشر
ما فيه واذا رحل قال الحمد لله الذى عافانا فى منقلبنا ومثوانا

اللهم كما اخرجتنا من منزلنا سالمين بلغنا غيره امنين ويقول
ذلك في كل ركوب ونزول ويستحب له الدعاء لنفسه ولغيره بمهمات
الامور من امور الدنيا والآخرة لما روى الترمذي عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن
دعوات المظلوم ودعوات المسافر ودعوة الوالد لولده وفي رواية
البيهقي الصائم بدل الوالد وفي رواية البزار ثلاثة حق على الله
ان لا يرد لهم دعوتهم الصائم حتى يفطر والمظلوم حتى ينتصر و
المسافر حتى يرجع الى اهله ويستحب ان يريح الدابة با
لنزول عنها احيانا وعند عقبيه او دعاء ويجتنب النومة على
ظهرها بقدر الامكان والشبع المفرط وان يستعمل الخلف
الجميل ويجتنب المخاصمة ومزاحمة الناس في الطريق ويوا
سي السائل بما تيسر ولا يرد الا بالجميل فاذا اشرف على قرية
في الطريق ذهابا وايابا ويقول اللهم رب السموات
السبع وما اظللن ورب الارضين السبع وما اقللن
ورب الشياطين وما اظللن ورب الرياح وما ذرين
ورب الانهار وما جرين نسألك خير هذه البلدة
وخير

وخير اهلها وخير ما فيها ونعوذ بك من شرها ومن شر ما فيها فاذا ادخل الليل ويقول يا ارض ربي وربك الله اعوذ بالله من شرها وشر ما يدب عليك اعوذ بالله من كل اسد واسود وحية وعقرب ومن ساكن البلد ومن شر والد وما ولد ويقرأ المعوذتين واذا اضاق فليقول انا لله وانا اليه راجعون ودعاء النوح الذي رواه البخاري لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم ويقول لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين **فصل في زيارة النبي صلى الله** عليه وسلم قال عليه السلام من زار قبري وجب له شفاعتي رواه البيهقي وابن عدي في الكامل وقال الصلوة والسلام من زارني بالمدينة محتسبا كنت شهيدا له وشفيعا يوم القيامة رواه البيهقي ينبغي لمن اراد ان يدخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل او يتوضأ ويتطيب ويلبس احسن ثيابه ويجتنب اكل البصل والثوم والكراث وكل ما له رايحة كريهة لقوله عليه السلام من اكل من هاتين الشجرتين الخبيثتين فلا يقرب مسجدنا وفي معنى ذلك ما اعتاده عامة اهل هذا الزمان من استعمال الدخان فانه من البدع المكروهة ولا يستحي بعد ورود امر منع السلطان

ويكثر من الصلوة والسلام عليه قبل الدخول اليه ويستحب ان يدخل
مترجلا ان كان مترجلا كما قال ابو الطيب وهو احرى بان يقال
فيه بنزل عن الاكوار تمشي كرامة لمن حل فيه ان نلم به ركبا
ويدخل به متواضعا عليه السلام كنت والوقار يقدم رجليه اليمنى في
دخوله ويؤخرها في خروجه ويقول عند دخوله بسم الله وعلى ملة
رسول الله رب ادخلني مدخل صدق واخرجني مخرج صدق واجعل
لي من لدنك سلطانا نصيرا اللهم صل على سيدنا محمد وعلى اله محمد
واغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك وادخلني فيها يا ارحم الراحمين
ثم يتوجه الى روضة الشريفة التي بين المنبر والقبر الشريفة قال
عليه السلام ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة رواه البخاري
ومسلم والنسائي والترمذي والامام احمد رضي الله عنهم فيصلي هناك
ركعتين تحية المسجد ثم يسجد شكر لله تعالى قال عليه السلام صلوة في
مسجد المدينة بعشرة الالف صلوة وصلوة في المسجد الاقصى
بالف صلوة وصلوة بالمسجد الحرام بمائة الف صلوة رواه البيهقي
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوة في مسجدي هذا
افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام وشهر رمضان
في مسجد هذا افضل من الف شهر رمضان فيما سواه الا المسجد
الحرام

الحرام وسيأتي اخوات هذه الروايات ان شاء الله تعالى ويدعوا
بما شاء فانه موضع التي يجاب فيها الدعاء ثم ينهض الى
قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيقف عند رأسه الكريم من الروضة
لا من جهة الشباك مستقبل القبلة ويبعد عنه مقدار ثلاثة
اذرع او اربع ولا يبعد واكثر ومن ذلك ويخفض صوته
ويمثله صلى الله عليه وسلم حاضرا يسمعه ويراه فائدة قال الا
مام الكمال بن الهمام في فتح القدير ما حاصله ان الاولى ان
يدنو واليه عليه الصلوة والسلام من قبل رجليه نحو المقدار ا
لمذكور ويقف ثمة منحرفا عن يساره قليلا الى جهة القبلة
لانه حينئذ يكون مستقبلا وجهه الشريف عليه السلام وبصره
بخلاف استقبال القبلة فان البصر ح ناظر الى جهة قدميه
اذا كان على جنبه ويؤيد ذلك قولهم في زيارة القبور مطلقا
ان الاولى ان يأتي الزاير من قبل رجلي الميت لا من قبل
رأسه فانه اتعب لبصر الميت بخلاف الحالة الاولى لانه يكون
مقابلا لبصره كما بيناه وهو تنبيه حسن فاذا علم ذلك فليمثل
صورته عليه الصلوة والسلام الكريمة البهية في قلبه بحيث
يتصور انه صلى الله عليه وسلم مضطجع في قبره عالم بمقاله

سامع الكلام مجيب لسلامه ويجتنب مس الشباك ومسحه بيده ثم المسح على وجهه للتبرك فان ذالك من عادت اهل الكتاب ولم ينقل ذالك عن احد من الائمة المجتهدين ولا من العلماء المعتمدين ثم يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فيقول السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا نبي الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا امين الله السلام عليك يا نبي الرحمة السلام عليك يا سيد المرسلين السلام عليك يا خاتم النبيين السلام عليك يا بشير السلام عليك يا نذير السلام عليك يا محمد السلام عليك يا احمد ويزيد ما شاء من ذكر اسمائه الشريفة بيت اسامياً لم تنزده معرفة وانما لذة ذكرناها السلام عليك وعلى سائر الانبياء والمرسلين وعلى عباد الله الصالحين يا رسول الله جزاك الله عنا افضل ما جزى نبياً عن قومه ورسولاً عن امته اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له انك عبده ورسوله ونبيه وامينه وخيرة من خلقه ومصطفاه واشهد انك بلغت الرسالة واديت الامانة ونصحت الامة واوضحت الحجة وجاهدت في سبيل الله وقاتلت في دين الله حتى اتاك اليقين فصلى الله عليك

وعليك

عليك

وعلى روحك الطاهرة الزكية وجسدك وقبرك صلوة دائمة
الى يوم الدين يا رسول الله نحن وفدك وقبرك وزوارك
جئناك من بلاد بعيدة قاصدين قضاء حقك والنظر الى ماثرك
والتيمن بزيارتك والاستشفاع بك الى ربنا فان الخطا
يا اثقلت كواهلنا وانت شافع المشفع الموعود بالشفاعة
والمقام المحمود وقد قال الله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك
فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما
وقد جئناك ظالمين انفسنا مستغفرين لذنوبنا مستشفعين
بك الى ربنا فاشفع لنا عند ربك واسئله ان يميتنا على
سنتك ويحشرنا في زمرتك وان يوردنا حوضك ويسقينا
بكاسك غير خزايا ولا نادمين الشفاعة الشفاعة يا رسول
الله الشفاعة الشفاعة يا رسول الله ربنا اتنا في الدنيا
حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ربنا اغفر لنا
ذنوبنا واسرافنا في امرنا وثبت اقدامنا وانصرنا على القوم ا
لكافرين اللهم اته الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة و
وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته انك لا تخلف الميعاد اللهم
كما نولتنا في الدنيا زيارته فنولنا في الآخرة شفاعته يا ارحم
الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين ومن
عجز عن حفظ ذلك فليكثر السلام عليك يا رسول الله ثم

يبلغه سلام من اوصاه فيقول السلام عليك يا رسول الله من
فلان ابن فلان يسلم عليك ويستشفع بك الى ربك
فاشفع له ولجميع المسلمين ثم يقف تجاه وجهه الكريم من
جانب الشباك وهو المعهود اليوم للسلام فليستدبر القبلة
وسلم عليه ما شاء ثم يمشي قدر ذراع حتى يحاذي رأس ابي
بكر الصديق رضي الله عنه ويقول السلام عليك يا خليفة
رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام عليك يا صاحب رسول الله
في الغار السلام عليك يا رفيقه في الاسفار السلام عليك
يا امينه على الاسرار جزاك الله عنا افضل ما جزاى اماما
عن امة نبيه فلقد خلفته احسن الخلف وسلكت طريقه
ومنهاجه خير سلوك وقاتلت اهل الردة والبدع ونصرت
الاسلام وكفلت الايتام ووصلت الارحام ولم تزل
قائماً بالحق ناصراً لاهله حتى اتاك اليقين والسلام عليك
ورحمة الله وبركاته اللهم امتنا على حبه ولا تخيب سعينا
في زيارته يا ارحم الراحمين ثم يتحول الى جانب اليمين
قدر ذراع حتى يحاذي رأس امير المؤمنين عمر ابن الخطاب
رضي الله عنه ويقول السلام عليك يا مظهر الاسلام

السلام

السلام عليك يا مكسر الاصنام السلام عليك يا فارق السلام
عليك يا من نطق بالصواب ووافق قوله حكم الكتاب
جزاك الله عنا افضل الجزاء ورضي الله عمن استخلفك
فقد نظر الى السلام والمسلمين حيا وميتا فكفلت مثله
الاسلام ووصلت الارحام وقوي بك الاسلام وكنت
لاهل الاسلام هاديا ومهديا جمعت شملهم اغنيت فقرهم
وجبرت كسرهم فالسلام عليك ورحمة الله وبركاته ثم
يرجع شماله قدر نصف ذراع ويقف عند رأسهما ويقول
السلام عليكما صاحبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفيقيه
ووزيريه ومشيريه ومعاونه على القيام في الدين وا
لقائمين بعده بمصالح المسلمين جزاكما الله عنا افضل ا
لجزاء جئنا نتوسل بكما الى رسول الله يشفع لنا الى الله
ويسأل ربنا ان يتقبل سعينا ويحيينا على ملته ويميتنا
عليها ويحشرنا في زمرته ثم يدعو لنفسه ولوالديه ولمن اوصاه
بالدعاء ولجميع المسلمين ويسئل حاجته ويصلي على النبي
صلى الله عليه وسلم في آخره ثم يرجع القهقرى ويقف
في الروضة عند رأسه صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة

كالاول ويقول ايضا اللهم انك قلت وقولك الحق ولو انهم
اذ ظلموا انفسهم جاوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول
لوجدوا الله توابا رحيما وقد جئناك سامعين قولك
طائعين لامرك مستشفعين بنبيك صلى الله عليه وسلم
اليك ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان
ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب
النار سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين ويزيد في الادعية ما شاء وينقص ما يشاء
بحسب صفا قلبه وينبغي ان ينشد بيتي الاعرابي الذين
رواهما العتبي وهما يا خير من دفنت في القاع اعظمه فطاب
من طيبهن القاع والاكم نفسي الفداء لقبر انت ساكنه فيه
العفاف وفيه الجود والكرم قال العتبي سمعت الاعرابي ينشد
هما لنذر زيارة فغلبني النوم فرأيت صلى الله عليه وسلم وهو يقول
يا عتبي الحق الاعرابي وبشره بشفاعتي ذكره الامام الازرقي
والنووي ثم يرجع القهقري الى ان يخرج من تجاه
الحجرة الشريفة ثم يأتي اسطوانة ابي لبابة رضي الله عنه التي
ربط نفسه بها حتى تاب الله وهي في الروضة بين القبر

الشريف

الشريف والمنبر فيصلي عندها ركعتين ويتوب الى الله ويدعو
بما شاء وهو ساجد ويكثر من التسبيح والثناء على الله تعالى
ثم يأتي الاسطوانة الحنانة وهي التي فيها بقية الجذع الذي
حن الى النبي صلى الله عليه وسلم تركه وخطب على المنبر فنزل
النبي صلى الله عليه وسلم واحتضنه فسكن وحديث حنين
الجذع قيل انه متواتر الكثرة رواية وهو من المعجزات الباهرات
فيحتضنها ويجتهد في الدعاء ويصلي عند سارية الوفد
التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس عندها للوفود ويسمع كلامهم
وسارية علي رضي الله عنه التي كان يجلس لحراسة النبي صلى
الله عليه وسلم امامها ثم يأتي الروضة الشريفة وهو الموضع
المرخم الذي بين القبر الشريف والمنبر ويصلي بها مستقبلا
السارية التي تحتها الصندوق بحيث يكون عمود المنبر حذاء
منكبه الايمن ان امكن ويكون الجنبة التي في قبلة المسجد
بين عينيه فذالك موقف رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيما قيل قبل ان يغير المسجد وقيل ما بين المنبر وموقفه الذي
كان يصلي فيه صلى الله عليه وسلم اربع عشرة ذراعا وشبر
ويكثر من الذكر والشكر والاستغفار ويجتهد ان لا تفوته مدة

اقامته صلوة فی جماعة المسجد الشریف ویتردد لیالی مدة اقامته
الیه للصلوة وتلاوات القرآن والذکر والدعاء وزیارة رسول
الله صلی الله علیه وسلم مع المحافظة علی الاداب ظاهرا وباطنا
ویستحب ان یخرج بعد زیارة النبی صلی الله علیه وسلم الی
البقیع فیاتی المشاهد کلها والمزارات المشهورة منها قبر
العباس رضی الله عنه والحسن بن علی وزین العابدین
وابنه محمد الباقر وابنه جعفر الصادق کلهم رضی الله عنهم
فی قبة العباس وبها قبران الغربی منها قبر العباس والشرقی
قبر البقیة المذکورین رضی الله عنهم اجمعین فیالها من قبة
ما اعظمها وروضة ما اشرفها واکرمها وایضا بالبقیع قبر ابراهیم
ابن النبی صلی الله علیه وسلم وقبر عثمان بن عفان رضی الله
عنه وهو قبة عظیمة مسامتة لقبة النبی الله علیه وسلم
وقبر عثمان بن مظعون رضی الله عنه الی جانبه قبر عبد ا
لرحمن بن عوف رضی الله عنه وعقیل بن ابی طالب
رضی الله عنه وقبر صفیة عمة النبی صلی الله علیه وسلم ام الزبیر
رضی الله عنهما وقبر فاطمة بنت اسد ام علی رضی الله عنه
وقبور اربع من زوجات النبی صلی الله علیه وسلم منهن

عا

عائشة الصديقة رضي الله عنها وقبر الامام مالك صاحب
المذهب وشيخ اهل سنة رضي الله عنه وقبور كثير من الصحابة
ولاسيما الانصار وكثير من التابعين والعلماء والصالحين
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فيالها من جبانة شريفة
حرث روضات وريغة يستحب زيارتهم في كل يوم ان امكن
فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من زيارة البقيع ثم
يزور باحد سيد الشهداء حمزة عم النبي صلى الله عليه وسلم
اسد الله رضي الله عنه يوم الخميس ويبكر اليه كيلا تفوته جماعة
الظهر بالمسجد الشريف ويزور شهداء احد بعده وفي الحديث
جبل يحبنا ونحبه وشهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم انهم احياء
لا يسلم عليهم احد الا ردوا عليه الى يوم القيامة ولا يترك مدة
اقامته زيارتهم ويقول عند زيارتهم سلام عليكم بما صبرتم فنعم
عقبى الدار سلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله
بكم لاحقون ويستحب ان ياتي مسجد قبا وهو على الصحيح
الذي اسس على التقوى وهو اول مسجد وضع في الاسلام
واول من وضع به حجرا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ابو
بكر ثم عمر رضي الله عنهما وقيل هو سنة يوم السبت لمواظبته

النبي صلى الله عليه وسلم على ذالك روى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من خرج من بيته حتى يأتي مسجد قبا ويصلي
فيه كان كعمرة ذكره الغزالي في الاحياء وفي رواية الصلوة عدل
في مسجد قبا كعمرة رواه احمد ومالك والترمذي وابن ماجه وعند
بابه بير اريس التي تفل النبي صلى الله عليه وسلم فيها ويستحب
ان يشرب من مائها ويتوضأ ويصلي ركعتين ويقول يا صريخ
المستصرخين ويا غياث المستغيثين ويا مفرج كرب المكرو
بين ويا مجيب دعوة المضطرين صل على محمد واله وصحبه و
سلم واكشف كربي وحزني كما كشفت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي هذا المقام كربه وحزنه يا ارحم الراحمين
ويزور مسجد الفتح وهو على قطعة من جبل سلع فيصلي فيه
ويدعو ثم مسجد بني ظفر وفيه حجر جلس عليه النبي صلى الله
عليه وسلم يقال ما جلست عليه امراة تريد الحمل الا حملت
ويقصد بقية الابار السبع التي كان النبي صلى الله عليه وسلم
يتوضأ منها ويزور بقية المساجد والمشاهد الفضيلة و
هي معروفة عند اهل المدينة على سبيل التوارث خلف عن سلف
قيل هي بالمدينة المنورة ثلاثون موضعا والمساجد بين الحرمين

عشرون

عشرون موضعاً كما في الاحياء فينبغي التقيد لزيارتها والصلوة
فيها تبركاً باثار رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان
يفعل عبد الله بن عمر وغيره من اكابر الصحابة رضي الله عنهم
اجمعين فمن احب ان يحظى بجميع ذالك فليطلب الوقوف
عليها من شفاعتهم والله المستعان فصل فاذا فرغ من
زيارته صلى الله عليه وسلم وعزم على الخروج الى بيت
الله الحرام فليقل عند خروجه من المدينة ودعائه اللهم
لا تجعله اخر العهد من زيارة نبيك صلى الله عليه وسلم
ويسر لي العود الى الحرمين المرة بعد المرة وارزقني العفو
والعافية الدائمة في الدين والدنيا والاخرة وان جعلته
اخر العهد فعوضني الجنة والنظر الى وجهك الكريم ويدعوا
ان النظر الموقوف بعرفة والطواف بالبيت وان يهديه
الى تمام المناسك بقوله اللهم ان توفيتني قبل ذالك
فاني اشهد في مماتي كما شهدت في حياتي انه لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمداً عبده ورسوله ربنا اتنا في ا
لدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار
قلت وقد خطر بالبال ساعة الارتحال قبل ان ينبغي ا

الصب من برد الوصال وينطفي من القلب حر البلبال
على الارتجال نظم هذا البيتين وهما فارقت طيبة مشغوفا
بطيبها وجئت مكة في وجد وفي الم لكن سررت باني عند
فرقتها ما سرت من حرم الا الى حرم فصل من اراد ان
يحرم من المدينة حين يودع النبي صلى الله عليه وسلم
فليفعل وتقديم الاحرام على المواقيت افضل لمن يملك
نفسه من الوقوع في محظورات الاحرام حتى يجوز ان يحرم
من ديرة اهله لما في زيادة المشقة من زيادة الثواب
وانما فائدة المواقيت المنع من تاخير الاحرام عنها لكن
تقديمه على اشهر الحج مكروه عندنا وممنوع عند الشافعي
بناء على ان الاحرام شرط عندنا وركن عنده كما تقدمت
الاشارة اليه وهذه الاشهر هي الاشهر المعلومات
شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة وهي المواقيت الزمانية
واما المواقيت المكانية فهي المشهورة وقد كانت الجحفة التي
هي اليوم ميقات اهل مصر والمغرب ميقاتا لاهل الشام ايضا
فلما اعتاد والمرور بالمدينة المنورة صار ميقاتهم ميقات
اهل المدينة وهو ذو الحليفة وهو ابعد المواقيت الى مكة ا

لمشرفة

المشرفة قيل على اربعة اميال الى المدينة وقيل ستة وقيل
سبعة وهو اسم ماء لبنى جشم فالافضل للشامى المار
بذى الحليفة الاحرام منها وان لم يلزمه ذلك وانما
يلزمه من المكان المسمة للجحفة وهو رابغ كى فعله وفتى به
ابن امير حاج فاعلم ذلك وقال ابن الهمام لا باس للمدنى
ايضا ان يحرم من آخر المواقيت وان كان فى البحر فعليه ان
يحرم اذا حاذى آخر المواقيت وذلك بالتحرى والاجتهاد
فيجب عليه ان يجتهد فان لم يحاذ المواقيت فعليه ان يتحرى
مقدار مرحلتين عن مكة ويحرم والله اعلم فاذا قصد الا
حرام يستحب له ان يقلم الظفار ويقص شاربه ويحلق عانته
ويستحب له ان يجامع اهله ان كانت معه وامكنت الخلوة
ثم يغتسل وغسل الاحرام سنة فان لم يغتسل وكان طاهرا
فيستحب له ان يتوضا فان عجز عنهما يتيمم والغسل افضل فقد
روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه فى حجة الوداع
بجميع نسائه وطاف عليهن ليلة الاحرام ثم اغتسل واحرم
فاذا تطهر تجنب لبس المخيط ازاره ورداءه ابيضين جديدين او
غسيلين والاول افضل ثم يصلى ركعتين عند الميقات

وقد جدد فيه مسجد بذي الحليفة في هذه الايام وان وصل في
وقت الكراهة كما غالب عادتهم الان فالافضل تأخير الاحرام
الى زوال وقت الكراهة فان لم يؤخر لم يصلها **فصل للحج وضرب**
بالحج ثلاثة مفرد ومتمتع وقارن فالمفرد ينوي الحج فقط
من الميقات ويقول اللهم اني اريد الحج فيسره لي وتقبله مني و
المتمتع ينوي العمرة فقط فيقول اللهم اني اريد العمرة فيسرها لي و
تقبلها مني فاذا وصل الى مكة طاف وسعى للعمرة ثم حلق وحل
منها واقام بمكة حلالاً الى يوم التروية فيحرم للحج من الحرم ا
لشريف ويخرج الى عرفات كما سيأتي تفسيره والقارن ينوي
الحج والعمرة معا ميقات فيقول اللهم اني اريد الحج والعمرة فيسرهما
لي وتقبلهما مني والتمتع وافضل من الافراد عند ابي حنيفة
لما فيه من الجمع بين العبادتين في الجملة بخلاف الاقران
افضل من التمتع لما فيه من الجمع بين النسكين واعلم انه
لما انعم الله تعالى وله الحمد على دوام الانعام باداء حجة الاسلام
اخترت التمتع لما تقرر من انه افضل من الافراد عند الامام لا
واسهل من القران لما على القارن من مشقة جمع اداء
النسكين ولما يلزمه في الجناية من الدمين ومع ذالك

فلنكتفه

فلنكتة أخرى كان بها التمتع لا مثالا أخرى وهي امكان المحافظة والحرص على صيانة احرام الحج التمتع من الرفث والفسوق والجدال فيرجى له ان يدخل في قوله عليه السلام من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته امه وقال عليه السلام الحج المبرور ليس جزاء الا الجنة كما تقدم رواية عن الكتب الستة وفسر المبرور بالذي لا رفث ولا فسوق ولا جدال فيه وانما كان المتمتع اقرب الى الاحتراز وصون الحج ذالك لان القارن والمفرد يحرمان بالحج من الميقات كما ذكرنا فيبقيان محرمين متجردين متلبسين بنسكه اكثر من عشرة ايام وقلما يقدر الانسان على الاحتراز من هذه المحظورات في طول هذه المدة الا من اقدره الله تعالى ولا سيما الجدال مع الخدم والجمال فلا يكاد يسلم حجه من ذلك بخلاف المتمتع فانه لا يحرم من الميقات الا بالعمرة فقط وانما يحرم بالحج يوم التروية من الحرم فيمكنه الاحتراز في ذلك

اليومين فيسلم حجه من ذلك ان شاء الله تعالى فان قيل
المتمتع سفره واقع للعمرة بدليل انه يصير مكيا حكما
بعد فراغه من العمرة وتحلله من افعالها ويصير ميقات
حجه ميقات اهل مكة وهو الحرم فجعل سفره للحج الذي هو
الفرض اولى فيكون الافراد اولى من التمتع كما قال
الشافعي وهو رواية عن الامام الاعظم رضي الله عنه
قلنا ان في المتمتع جمعا بين العبادتين فاشبه القران
وفيه زيادة نسك وهو اراقة دم التمتع فيكون افضل
من الافراد ولذلك يجب فيه الدم شكرا لله تعالى ولا
كذلك الافراد اذ ليس فيه الا نسك واحد ولا نسلم
ان سفره للعمرة بل هو للحج وان تخللت العمرة بينهما لا
ن العمرة تبع الحج وهو المقصود بالسفر كتخلل سنة الجمعة بين
الصلوة الجمعة والسعي اليها كما في الزيلعي وغيره وقد صح في
الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم تمتع في حجة الوداع
وتمتع الناس معه وحجة الوداع في اخر عمره صلى الله عليه
وسلم والعمل بما هو الاخر فالاخر من فعله عليه السلام والحديث
داء

مذكور

مذکور فی المصابیح من الصحاح عن ابن عمر رضی الله عنهما
ورواه الشیخان رحمهما الله ومن عائشة رضی الله عنها انه
علیه السلام تمتع بالعمرة الی الحج بمثل حدیث ابن عمر رضی الله عنهما
متفق علیه وعن عمران بن حصین رضی الله عنه قال تمتع رسول
الله صلی الله علیه وسلم وتمتعنا معه رواه مسلم بهذا اللفظ وللبخاری
بمعناه ولذلک قال الامام احمد رضی الله عنه ان التمتع افضل
من القران ایضا والله اعلم وقد کان رکبنا تلک السنة المرحوم
علی الباشام بذی القدریة سابقا وهو دفتری باشام فکنت
اشاهد جداله المعلمی الجمالة وغیرهم وما یقع فی سببه لهم من الکلمات
الموجبة للفسوق وکان له شدید رغبة فی المصاحبة معی والمذکرة
العلمیة خصوصا فی المناسک الحجیة فذکرت له هذا الفصل وقلت
له ان التمتع فضله علی الافراد اعظم وهو بالنسبة الیک
لما تلبست به من کثرة هذه المجادلة اسلم فاستحسن ذالک
وسلم وعرض علی مع فضله باب التمتع من المناسک باتمام
ونوی التمتع مثلی تلک السنة عند الحرام متعنی الله وایاه فی نعیم
الجنان ونعمد فی ایاه بتمیم الرحمة والرضوان انه هو الرحیم ا
لرحمن ثم لما مر باشام حضرت المولی اسعد افندی شیخ الا

سلام قاصداً الى الحج الشريف اهديت له النسخة فی هذا المنسك
ملكش لثواب الشريف فوقع من حضرته فی حیز القبول ونلت
من اقباله ولطفه كل ما أمول ومر علیه فی ذالک المجلس الی ان
وصل الی هذ المحل فاستحسنه وقال نتمتع ان شا الله تعالی ثم
بلغنی انه تمتع كما وعدنا متع الله ببقائه الابد فصل فاذا
اراد ان یحرم یلبی عقیب صلواة الركعتین المذكرتین
ویقول نویت الحج واحرمت به لله تعالی مخلصاً لبیک اللهم لبیک
لبیک لا شریک لک لبیک ان الحمد والنعمة لک والملک لا شریک
لک وكسر همزة ان من فتحها عند ابی حنیفة رح لما فی فتحها من
ابهام تقیید التلبیة بالعلة والله اعلم ولا یزید علی ذالک
ولا ینقص قال فی الدرر والغرر وان زاد جاز وعن عمر رضی الله عنه
انه كان یقول لبیک ذا النعماء والفضل الحسن لبیک مرغوباً
الیک وقد ورد لبیک بلفظ التثنیة ومعناه التكثیر والمراد اجیبک
واقیم فی طاعتک اقامة بعد اقامة من الب بالمكان
به اذا اقام به ولزمه ویستحب ان یصلی علی النبی صلی الله علیه
وسلم عقیب التلبیة ویسئال الله فی رضوانه والجنة ویستعید

من

من الناس ويكثر من التلبية كلما صلى او علا شرفا او هبط واديا والتقى راكبا وبالاسحار وعقيب الصلوات وفى مسجد مكة ومنى وعرفات ويكرر فى كل مرة ثلاثا ولا يقطعها بالكلام الا رد السلام ويكره لغيره ان يسلم عليه فى خلالها ويستحب رفع الصوت بالتلبية للرجل ولا ترفع المراة صوتها كما سياتى ان شاء الله تعالى بل تقتصر على اسماع نفسها فاذا نوى صار محرما وفى القدورى يصير محرما بكل ذكر يدل على التعظيم بالعربية او بالفارسية وقال ابو يوسف لا يصير محرما الا بالتلبية المذكورة

فصل والحاج عن الغير ينوى ويذكر اسم المحجوج

عنه فى النية والتلبية فى النهاية اكثر العلماء على ان الحج يقع عن المامور به ولا امر ثواب النفقة ولكن يسقط فرض الحج عنه وفى المحيط ان المامور بالحج اذا يقع الحج عنه تطوعا ويسقط الحج عن الامر ايضا ولهذا يشترط النية عن الامر بان يقول اللهم اريد الحج فيسره لى وتقبله منى ومن فلان ويجوز لمن لم يكن حج عن نفسه وهو الصرورة خلافا للشافعى لكنه خلاف الافضل ولا يجوز الحج عن الغير الا عن الميت او العاجز الذى امتد عجزه الى الموت حتى لو قدر بطل الحج عنه

حج ۲

ويحج عن الميت عن منزله كما لو كان حيا يحج وكذلك اذا مات
في طريق الحج فاوصى ان يحج عنه عند ابي حنيفة رح وقالا يحج
عنه عن حيث مات وكذلك لو مات المامور يحج عنه من
منزله وعندهما من حيث بلغ وليس للمامور بالحج عن الغير
دفع المال الى غيره ليحج عن الميت الا اذا قيل ما شئت واذا
اوصى بالحج عنه وجب على الورثة الاحجاج عنه من التركة فان
لم يوص يستحب لهم فاذا فعلوا يرجى سقوطه عنه ان شاء الله
تعالى فاذا صار محرما فليتق حينئذ محظورات الاحرام من قتل
الصيد او الدلالة عليه ومن الرفث والفسوق والجدال والرفث
قيل هو الجماع وقيل دواعيه وقيل ذكره بحضرة النساء لما روي
ان ابن عباس رضي الله عنهما انشد وهو محرم قول الشاعر
وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا فقيل لا
ترفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون عند النساء كذا
في الكشاف والزيلعي قوله وهن اي الابل وقوله هميسا
اي مشيا سريعا وقوله ان يصدق الطير يعني فاله وعيافته
عند زجره على طريقة العرب حيث دلت على وصول الى
نيل المامول لمس اسم امراة وهي حبيبة الشاعر سايق الابل

وقيل

وقيل الرفث قبيح اللغو وفحشوا القول والفسوق هو المعاصي فانها في الاحرام اشد حرمته قال قاضي البيضاوي رحمه الله عليه في قوله تعالى فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج اي في ايامه نفي الثلاثة على قصد النهي للمبالغة الدلالة على انها حقيقة بان لا يكون وما كان منها مستقبحا في نفسه فهو في الحج اقبح كلبس الحرير في الصلوة والتطرب بقراءة القران لانه خروج عن مقتضى الطبع والعادة الى الشيء والجدال هو مخاصمة الرفيق والخدم والجمال وغيرهم فصل في دخول مكة شرفها الله تعالى يستحب اذا دخل مكة ان يغتسل لدخولها رجلا كان او امراة ولو حائضا او نفساء ويكره ان يشتغل بشيء من امور الدنيا قبل ان ياتي البيت الكرم فاذا دخل الحرم الشريف يقول اللهم هذا حرمك وامنك الذي من دخله كان امنا فاسئلك بانك انت الله الذي لا اله الا انت الرحمن الرحيم ان تصلي على محمد صلى الله عليه وسلم وان تحرم لحمي ودمي عن النار اللهم امني من عذابك يوم تبعث عبادك والدعاء مستجاب عند معاينة البيت الشريف وينبغي ان يستحضر عظمة البيت في قلبه ويقرر كانه مشاهد لرب البيت ويسئل ان يرزقه النظر الى وجهه الكريم كما رزقه ا

النظر الى بيته العظيم ويستحب ان يقول عند المعاينة اللهم زد
بيتك هذا تشريفا وتعظيما ومهابة وتكريما وزد من شرفه و
عظمه ممن حجه واعتمره تشريفا وتعظيما ومهابة وتكريما اللهم انت
السلام ومنك السلام واليك يرجع السلام حينا ربنا بالسلام
الله اكبر لا اله الا الله ويستحب ان يدخل من باب بني شيبة وهو
المسمى الان بباب السلام ويقدم رجله اليمنى في الدخول ويقول
اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وبسلطانه القديم من الشيطان
الرجيم بسم الله والحمد لله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي
ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك ومغفرتك وادخلني فيها اللهم
ان هذا حرمك وموضع امنك فحرم لحمي وعظمي وبشري على
ولا يصلي تحية المسجد فان تحية هذا المسجد الطواف والمسئلة
التي اشتهر انها اشتبهت على صاحب الكنز في المقام مقام
الذهول ومحل انعقال العقول ولا يشتغل بالصلوة المكتوبة
الا اذا كان الامام يصليها او خاف فوتها ان اشتغل بالطواف
وطواف القدوم هو تحية المسجد الحرام وهو سنة للحاج
ان دخل قبل يوم النحر واما اذا دخل فيه بعد الوقوف فطواف

العرض

الفرض يغني عنه كما لبدا الصلوة الفرض في تغني عن تحية المسجد
وان كان محرمًا بالعمرة فيطوف لفرض العمرة ولا يسنّ
له طواف لقدوم وان دخل المكي وهو حلال يطوف تحية البيت
ويسمى طواف القدوم ويمشي اولاً نحو الحجر الاسود فاذا وصل
اليه كبر رافعًا يديه جاعلا باطن كفيه الى الحجر لا الى السماء
وصفة التكبير ان يقول بسم الله الله اكبر ايمانا بك وتصديقا
بكتابك ووفاء بعهدك واتباعًا لسنة نبيك محمد مصطفى
صلى الله عليه وسلم وصفة التهليل ان يقول لا اله الا الله
وحده وصدق وعده ونصر عبده واعز جنده وهزم الاحزاب
وحده ولا شئ قبله ولا شئ بعده لا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شئ قدير امنت
بالله العظيم وكفرت بالجبت والطاغوت فاذا كبر ارسل يديه
ثم يستلم الحجر الاسود فيضع كفيه عليه ويقبله ان استطاع من
غير ان يوذي احدًا وان لم يستطع تقبيله من الزحام استلمه
بشئ في يديه ثم يقبل ذالك الشئ او باطن كفيه ثم قلبهما او
مسح بهما وجهه ذكره ابن الهمام وذكر في قاضيخان مسح
الوجه مكان تقبيل اليد فان لم يستطع شيئا من ذالك

التقبيل او المسح باليد او بما فيها برفع يديه مستقبلا باطنهما الحجر وكبره هلل وحمد الله تعالى وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك في كل شوط وتقبيل الحجر سنة والتحرز عن ايذا الناس واجب فيترك السنة ان لم يقدر الا بايذاء اخيه المسلم والحكمة في تقبيله ما روي ان عمر ابن الخطاب لما قبله قال اني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رايت من هو خير مني قبلك فقال له علي ابن ابي طالب رضي الله عنه بل انه يضر وينفع سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لما اخذ الله الميثاق على بني آدم من ذريته كتب بذلك كتابا وجعله في جوف الحجر فيجي يوم القيامة ويشهد من استلمه فقال عمر رضي الله عنه لا ابقاني الله بارض لست بها يا ابا الحسن ذكره ابن الهمام و انما قال عمر رضي الله عنه اني اعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع لان الناس كانوا قريبي العهد بالجاهلية الذين كانوا يعبدون الاصنام يعتقدون انها تنفع وتضر فاسمعهم ذالك في الملاء العالم ازالة لوهم اعتقاد الجاهلية في الاصنام واراد علي رضي الله عنه بيان ما بلغه من الحكمة في تقبيله ولم يرد الرد على رضي الله عنه ويضطبع رداه تحت ابطه قبل الطواف والاضطباع

هو

هو انه يجعل رداءه تحت ابطه الايمن ويلقيه على كتفه الايسر وهو
سنة فان ترك كان مسيئا ولا شئ عليه فاعلم انه لا يشترط
للصلوة عندنا خلافا للش فعلى ر فلو طاف من غير طهارة
صح لكن عليه في طواف الفرض بدنة ان طاف جنبا وشاة
ان طاف محدثا وعليه ان طاف للصدر والقدوم جنبا شاة
ولو طاف لهما او لغيرهما تطوعا محدثا لا شئ عليه كما سيأتي ولو
طاف عليه نجاسة تمنع الصلوة جاز مع الكرهة ولا شئ عليه
ولو طاف مكشوف العورة قدر ما لا يجوز معه الصلوة صح وعليه
دم كما في شرح القدوري وفي اشتراط النية قولان فلو
حمل انسانا عاجزا عن المشي وطاف به ان نوى حمله فقط
قيل يجزي الحامل عن طوافه بناء على عدم اشتراط النية وقيل لا
يجزيه ان لم يكن نوى الطواف مع الحمل بناء على القول
باشتراطها واما المحمول فيجزيه للعذر ولا شئ عليه وكذا
اذا سعى راكبا ومحمولا كما في الخلاصة فاذا اراد الطواف بدأ وجوبا
من قبالة الحجر الاسود ثم يمشي عن يمينه مما يلي الباب مضطبعا
ويطوف سبعة اشواط ويجعل طوافه وراء الحطيم ويرمل في
الثلاثة الاول منها لا غير والرمل والتيامن في طواف قيل سنتان

وقيل واجبتان وهو المختار في الثاني فلو طاف منكوسا
عليه دم كما في النهاية والرمل هو ان يمشي على وجه
لسرعة هزا لكتفين فاذا زاحمه الناس في الرمل وقف فاذا
اوجد فرجة رمل وفي الاربعة الباقية يمشي على هيئته
واعلم انه لو طاف منكوسا وجب عليه اعادته متيامنا مادام
بمكة في ايام النحر فان رجع الى اهله ولم يعده فعليه دم
وكذا اذا طاف عاريا وكذا اذا بالبيت ودخل من فرجتين
وترك الطواف بالحطيم وهو الحجر وجب عليه اعادة الطواف
كله فان لم يفعل ورجع الى اهله فعليه دم لان الحجر مقدر
بنحو ربع البيت فكانه ترك ربع الطواف الفرض ويلزمه
بترك دم كما سيأتي في الجنايات وليس الحجر كله من
البيت والاصح ان ستة اذرع منه من البيت ذكره
الزيلعي وابن الهمام وغيرهما والمروي عن ان فيه
ستة اذرع وشبر وقيل سبعة اذرع وقيل الستة
متفق عليها وما زاد عليها مختلف فيه ورجح النووي
ان الحجر كله من البيت لاطلاق الحديث واعلم انه انما وجب

الطواف

الطواف بالحجر ولم يجز التوجه فى الصلوة لان التوجه الى البيت
ثبت بالدليل القطع وكون الحجر من البيت بحديث الاحاد
المفيد للظن فكان الاحوط فى الطواف القول بوجوب
الطواف به لاحتمال انه من البيت والاحوط فى الصلوة
القول بعدم جواز التوجه اليه لاحتمال ان لا يكون
من البيت عملا بالاحوط فى المسئلتين وقد وقع لابن
حجر فى شرح البخارى كلام مشكل فانه بعد ان ذكر الخلاف
فى الصلوة فى الحجر ويأتى فيها الخلاف السابق فى الصلوة
الى جهة الباب نعم اذا استدبر الكعبة واستقبل الحجر لم
يصح على القول بان تلك الجهة ليست من الكعبة انتهى
كلامه وهو ظاهر الاشكال فلينظر ه اعلم انه قد اختلف العلماء
فى عدد بناء الكعبة على اقوال اشهرها انها بنيت خمس مرات الا
ول بناء الملئكة عليهم السلام قبل ادم عليه السلام الثانى بناء
ابراهيم عليه السلام وبنقل القران الثالث بناء قريش و
حضر معهم فيه النبى صلى الله عليه وسلم وذالك فى السنة الخامسة
والعشرين من عمره صلى الله عليه وسلم واخبر انهم لم ضاقت

نفقتهم يعني من المال الطيب تركوا الحجر من البيت وبنوا الباقي
على قواعد ابراهيم عليه السلام قال العلماء انما جمع لركن ا
لحجر بين التقبيل والاستلام لجمعه بين الفضيلتين كون الحجر فيه
وكونه على قواعد ابراهيم عليه السلام وشرع في الركن اليماني
الاستلام فقط لوجود احدى الفضيلتين فيه فقط وهي
كونه على قواعد ابراهيم عليه السلام ولم يشرع شيء من ذلك
في الركنين الشاميين لخلوهما عن تلك الفضيلتين ا لربع
بناء عبد بن الزبير رضي الله عنه في سنة اربع وستين حين
وهنت الكعبة الحريق ومن حجارة المنجنيق في زمن يزيد بن
معاوية حين ارسل مع الحصين جيشا من الشام في احصروا
ابن زبير الى ان بلغ الحصين موت يزيد ورجع الى الشام
فاحضر ابن الزبير الصحابه واشراف الناس واستشارهم
في تجويد الكعبة فاشاروا بذالك ما عدا عبد الله بن عباس
رضي الله تعالى عنهما فهدمها ونقض حجارتها الى الارض فكشف
عن قواعد ابراهيم عليه السلام واحضر المذكورين واشهدهم
على ذالك فراوها صخرا كاسنمة الابل مربوطا بعضها
ببعض ثم بنى الكعبة على قواعد ابراهيم عليه السلام كلها وادخل

الحجر

الحجر في البيت وكان قد سمع الحديث من خالته عايشه رضي الله عنها ان الحجر من البيت وانه عليه السلام اراد ادخاله في البيت فصارت الاركان الاربعة على قواعد ابراهيم عليه السلام واستمر الناس يستلمونها كلها الى ان قتل ابن الزبير رضي الله عنه وهدمها الحجاج والخامس بناء الحجاج لما ارسله عبد الملك بن مروان فقتل ابن الزبير رضي الله عنه وهدم بناه من جهة الحجر وابقى بقية بناه وما زاده في طول الكعبة وكان طولها ثماني عشر ذراعا فزاد ابن الزبير عشرة اذرع فبقي الركنان اليمانيان وما بينهما وارتفاع الجداران من بناء ابن الزبير رضي الله عنه والركنان الشاميان وما بينهما من بناء الحجاج قال صاحب الخميس بعد ذكره ان البناء الخامس ويبقى هذا البناء الى ان تخربه الحبشة التي ذكرها الحديث الى آخره قلت هذه منه رجم بالغيب ظاهرا
رد ٢
لبطلان وابى الله ان يبقى اثر الحجاج في بيت الشريف الى آخر زمان وقد ورد في الحديث الشريف الذي رواه الامام احمد وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال فيجي الحبشة فيخربونه خرابا لا يعمر بعده
بدا اولذالك حين ورد الاشكال بان هذا يخالف كونه حرما
امنا وان الله تعالى حبس الفيل عن الكعبة ولم يمكن اصحاب الفيل
من تخريبها والحال انها لم تكن قبلة للمسلمين فاجاب العلما
تخريب الحبشة يكون آخر الزمان عند قيام الساعة حين
لا يبقى في الارض مسلم يحتاج الى زيارة الكعبة كما ثبت في
صحيح مسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله
وقد اتفق في هذا الزمان بارادة الرحيم الرحمن وانه
جا بمكة المكرمة سيل عظيم هدم من الكعبة الجدار الشامي
من جهة الحطيم ثم تداعى ما يليه مما بناه الحجاج ثم جددت الكعبة
الشريفة وتبرجت بزينته الجدة اللطيفة للحجاج وكان
مجي السيل في شعبان سنة تسع وثلاثين بعد الالف من
الهجرة النبوية على صاحبها الف سلام وصلوة وتحية وكان
تمام عمارة الكعبة المعظمة سنة اربعين بعد الالف في شهر بعد وصول
الامر الشريف بذالك من حضرة مولانا السلطان فيكون
هذا البنا الجديد والاثر السعيد هو سادس البناآت على

القول

القول المشهور ان الكعبة الشريفة بنيت خمس مرات وشرحوا
ان يكون هذا الاثر العظيم الذي هو من اعظم مآثر بني عثمان
وهو البنا الذي اراد الله تعالى بقائه الى آخر الزمان ولعمري انها
منقبة عظيمة وفضيلة جسيمة حظه الله تعالى بها هذه الدولة
العثمانية خلد الله تعالى سعادة ايامها السنية حيث اتفق حسن
ختام بناء الكعبة الشريفة والقبلة المنيفة وتجديد بيت العتيق
الذي تاتيه الحجاج من كل فج عميق في زمن دولة
سعادة سلطان الاسلام والمسلمين الخليفة رب
العلمين ملك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين
مولانا السلطان مراد خان ابن السلطان احمد خان لا
زالت ايام الدولة منتظمة في سلك التسلسل والدوران
وهو مؤيد بالنصر العزيز والفتح المبين على اهل
العداوة والعدوان لا برح الملك خالدا تالدا فيه في ذريته
الى قيام الساعة وساعة القيام بجاه سيدنا محمد عليه افضل
الصلوة واكمل السلام فصل في اذكار الطواف قال
ابو حنيفة رحمه الله لا ينبغي ان يقرأ القران في الطواف
والاذكار الماثورة في الطواف افضل من التلاوة

على خليفة

وهی ان یکبر ویهلل عند الحجر علی الصفة التی ذکرناها فاذا وصل
الی ما منه باب وجاوز المقام اعنی مقام ابراهیم علیه السلام
یقول اللهم ان هذا البیت بیتک وهذا الحرم حرمک وهذا الامن
امنک وهذا المقام العایذ بک من النار فاعذنی من النار قیل المراد
هذا مقام الذی بحبته من النار وقیل هذا مقام من یعوذ
بک من النار ای هذا موضع وقوف للدعا والتعوذ فیکون
المراد بالعایذ فی الاول ابراهیم علیه السلام وبالمقام مقامه
وعلی الثانی فالعایذ نفسه او غیره واذا اتی الرکن العراقی یقول
اللهم انی اعوذ بک من الشک والشرک والنفاق وسوء الاخلاق
وسوء المنقلب فی الاهل والمال والولد واذا اسامة میزاب
الرحمة یقول اللهم اظلنی تحت ظل عرشک یوم لا ظل
الا ظلک اللهم اسقنی بکاس نبیک محمد مصطفی صلی الله
علیه وسلم شربة هنیئة مرئیة لا اظماء بعدها ابدا واذا اتی
الرکن الشامی یقول اللهم اجعله حجا مبرورا وسعیا مشکورا وذنبا مغفورا وتجارة لن تبور برحمتک یا ارحم الرا
حمین یا عزیز یا غفور یا رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم
انک انت الاعز الاکرم واذا اتی الرکن الیمانی لا یقبله

لا يقبله وان استلمه فحسن وان ترك لا يضره ويقول استلمه اللهم اني
اعوذ بك من الكفر والفقر ومن عذاب القبر واسئلك العفو
والعافية في الدين والدنيا والآخرة ويقول بين الركن
اليماني والحجر ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
وقنا عذاب النار فاذا قرب من الحجر الاسود يستلمه ويفعل كذلك
في كل طواف والختم بالاستلام سنة فاذا فرغ من طوافه يأتي
الملتزم وهو بين الحجر الاسود والباب فيضع صدره وبطنه
عليه وخده الايمن ويضع يديه فوق رأسه على حائط الشريف
ويقول يا رب البيت العتيق اعتقني واعتق رقبتي من النار
واعذني من كل سوء واقنعني بما رزقتني وبارك لي فيما آتيتني
ويستغفر الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويقول الهي
عبدك ببابك يرجو عفوك ومغفرتك ويدعو بحاجته فانه
موضع اجابة ثم يأتي المقام فيصلي فيه ركعتين شكراً للطواف
ان تيسر عنده والا ففيما تيسر من المسجد وهي واجبة عندنا
وسنة عند الشافعي ره وفي الوهبانية انها سنة عندنا ايضاً و
لا يصليها في الاوقات المكروهة ويقرأ في الاول فاتحة الكتاب
وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية بعدها قل هو الله احد وبعد
الفراغ من الصلوة يقول اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات

واغفر ذنوبي ومتعني بما رزقتني وبارك لي فيما اعطيتني ويأتي
زمزم فيشرب من مائها ويتروي ويتضلع ويقول اللهم اني اسئلك
رزقا واسعا وعلما نافعا وشفاء من كل داء ثم يعود الى الحجر الاسود
فيستلمه على الوجه الذي تقدم ويدعو عنده عند الملتزم بدعاء آدم
عليه السلام وهو اللهم انك تعلم سري وعلانيتي فاقبل معذرتي
وتعلم ما في نفسي فاغفر لي ذنوبي وتعلم حاجتي فاعطني سؤلي اللهم اني
اسئلك ايمانا يباشر قلبي ويقينا صادقا حتى اعلم لن يصيبني الا
ما كتبت لي وارضني بما قسمت لي روي ان الله اوحى الى آدم ع
اني قد غفرت لك ذنبك ولكل من يدعوني بمثل ما دعوتني فصل
في السعي ثم يخرج الى الصفا من باب بني مخزوم او من اي شاء باب ٢
ويقدم في خروجه رجله اليسرى ويقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
بسم الله والحمد لله اللهم صلى على رسولك محمد وعلى آل محمد وسلم
اللهم اغفر لي ذنوبي وفتح لي ابواب رحمتك وادخلني فيها [illegible]
واعذني من الشيطان الرجيم ثم يمشي الى الصفا ويصعد عليه
قدر قامة حتى يرى له البيت الشريف من باب الصفا الا من
فوق جدار المسجد فاذا صعد استقبل الكعبة وهلل وكبر واثنى
على الله وصلى الله على النبي صلى الله عليه وسلم ولبى ويكون رافعا
يديه ويكون كفيه نحو السماء حال يبدا بالتهليل والتكبير فيقول

الله

الله اكبر الله اكبر الله اكبر الحمد لله على ما هدانا والحمد لله على ما اولانا لا اله
الا الله وحده وصدق وعده ونصر عبده وهزم الا
حزاب وحده لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين
له الدين ولو كره الكافرون ثم يدعو بما احب من امور
الدنيا والآخرة فانه مواضع الاجابة روي ان رجلا
حج نحوا من ستين حجة وهو يدعو في كل سنة على الصفا
يقول اللهم لا تجعله آخر العهد ففي آخر سنة ترك الدعا فقيل له
في ذلك فقال استحييت من ربي وانا اسأله ذلك وهو
يحييني فتوفي في تلك السنة ذكره في رسالة القشيري وفي كتاب
مناقب الابرار وغيرهما ثم يهبط من الصفا نحو المروة ويمشي
على هينته ويقول عند هبوطه اللهم استعملني بسنة نبيك محمد صلى
الله عليه وسلم وتوفني على ملته واعذني من مضلات الفتن
يا ارحم الراحمين فاذا وصل الى بطن الوادي سعى وهرول
حتى يجاوز الميل الاخضر وقيل يهرول قبل الوصول اليه بثلاث
اذرع ويقول في سعيه رب اغفر وارحم واعف وتكرم وتجاوز
عما تعلم انك تعلم ما لا نعلم انك انت الله الاعز الاكرم نجنا
من النار سالمين وادخلنا الجنة آمنين ربنا آتنا في الدنيا

حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار فاذا جاوز الميل
الاخضر يمشي على هيئته حتى ياتى المروة فيصعد عليها ويستقبل
القبلة ويهلل ويكبر ويدعو فانه من المواضع المجوبة ايضاً ويفعل كما
فعل في الصفا ويطوف هكذا سبعة اشواط من الصفا الى
المروة شوط ومن المروة الى الصفا شوط الى آخرها واعلم
ان المواطن التي يستجاب فيها الدعاء بمكة المشرفة خمسة
عشر مواضعاً وهي مشهورة متفق على تجربتها وسرعة الاجابة
ببركتها وذالك في الطواف وعند الملتزم وتحت الميزاب
وفي البيت الشريف وعند زمزم وخلف المقام وفي الصفا و
في المروة وفي السعي وفي عرفات وفي المزدلفة وفي منا وفي ا
لجمرات وعند روية البيت وفي الحطيم كذا ذكره غير واحد من
الائمة كالغزالي والنووي من الشافعي وغيرهما من الائمة
الحنيفة رضي الله عنهم واعلم ان الطواف الذي يطوفه الحاج
عند دخوله مكة يسمى طواف القدوم وهو سنة للمعو والغير المكي

فصل في الخروج الى منا وعرفات فاذا اخرج الى عرفات

يوم التروية يقول عند خروجه اللهم اياك ارجو واياك ادعو
واليك ارغب فبلغني صالح املي واصلح لي في ذرتي فاذا دخل

منى

منى يقول اللهم هذا ما دللتنا عليه من المناسك اسألك ان تمن
وعلينا بجوامع الخير وبما مننت به على ابراهيم خليلك ومحمد نبيك
صلى الله عليه وسلم وبما مننت على اوليائك واهل طاعتك فانا
عبدك في قبضتك ناصيتي بيدك تفعل بي اردت جئتك طالبا مرضا
تك فارض عني يا ارحم الراحمين ويبيت ليلة عرفة بمنى وهو
سنة ثم يتوجه الى عرفات صباحا وعليه السكينة والوقار و
يقول اللهم اني توجهت اليك وتوكلت عليك ووجهك اردت
اسألك ان تبارك لي في سفري وتقضي في عرفات حاجتي
وتقبل حجتي وتغفر ذنوبي وتجعلني ممن تباهي بهم الملئكة ا
لمقربين ثم يلبي ساعة فساعة فاذا قرب من عرفات ووقع
بصره على جبل الرحمة يقول اللهم اغفر لي وتب علي واعطني سولي
ووجه لي الخير اينما توجهت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا
الله والله اكبر ثم يلبي الى ان يدخل الى عرفات وينزل بها
حيث شاء والافضل نزوله بقرب جبل الرحمة فصل في الوا
قوف بعرفة وهو الركن الاول يختص بمكان وزمان اما الكلام
على المكان فنقول عرفات كلها موقف الا بطن عرنة فلا
يجزي الوقوف به والافضل ان يقف قرب الجبل عند الصخرات
وهو موقف النبي صلى الله عليه وسلم وهو موقف الامام اليوم

وقد ذكره الفارض رضي الله عنه ان تعد وقفة فوق الصخرات زواجا
سعدت بعد بعاده واما الزمان فوقت الوقوف من زوال
الشمس يوم عرفة الى طلوع الفجر يوم النحر فلو وقف قبل الزوال فقط
يوم عرفة او بعد طلوع الفجر يوم النحر لم يجزه وفي النوازل من الامام
محمد لو اشتبه عليهم الهلال ووقفوا بعرفات فظهر انه يوم التروية لا يجزئ
فان ظهر انه يوم النحر اجزا استحسانا كذا في الخلاصة وهذه
المسئلة مبنية على ان المشقة تجلب التيسير في الدين فانه يمكن
التدارك في الاول فلم يجزي ولا يمكن في الثاني فيجزي تيسيرا
واعلم ان من مر بعرفات ساعة من ليل ونهار نائما او مغمى عليه او
جاهلا بها في الوقت اجزاه فاذا زالت الشمس من يوم عرفة
يستحب له ان يغتسل او يتوضأ ثم يجمع بين الظهر والعصر وقت
الظهر جمع تقدم باذان واقامتين هذا ان صلى مع الامام
فلو صلى منفردا لا يجوز الجمع عند ابي حنيفة رح بل يصلي العصر في
وقتها وعند صاحبيه يجوز الجمع للمنفرد ايضا ولا يتطوع الى
بين الفرضين في العرفات ولا في المزدلفة فاذا دخل وقت
العصر يروح الى الموقف المذكور فيقف به ويقرب من الامام ويقف
مستقبل القبلة رافعا يديه بالدعاء باسطا كفيه الى السماء
مستقبلا بهما القبلة متضرعا الى الله تعالى بالدعاء ويهلل و

يكبر

ويكبّر ويخفض صوته بالدعاء ويكثر من التلبية ويقف على راحلته كما
فعل النبي عليه السلام ولو وقف على قدميه جاز وكذا لو جلس و
الاول افضل وينبغي ان يكثر من الدعاء ثمه بل ان يكون اكثر
دعاء الحاج بعرفة فانها ارجى مواطن الاجابة والى مظان
الاستجابة قال النبي عليه السلام خير الدعاء دعاء يوم عرفة وخير ما
قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير رواه الترمذي ويستحب الاكثار من هذا ا
لذكر مع الدعاء ويجتهد في ذلك اليوم فانه افضل ايام السنة
للدعاء مع فضيلة المكان وهو معظم الحج ومقصوده والمعول
عليه قال رسول صلى الله عليه وسلم جهده ويستفرغ الطاقة
في الذكر والدعاء وتلاوة القران ويدعو لنفسه ولوالديه ولاقاربه
ومشايخه واصدقائه ومن احسن اليه ولجميع المسلمين بانواع
الدعاء ويذكر وليحذر من التقصير في ذلك كله فان هذا اليوم
لا يمكن تداركه في العام بخلاف غيره من الايام ولا يتكلف ا
التسجيع في الدعاء فانه يذهب الانكسار والخشوع ويشغل القلب
عن الخضوع الا اذا كان في محفوظاته دعاء مسجوع ويكثر
من الاستغفار والتوبة من جميع المخالفات مع الاعتقاد
والتصميم بالقلب ويلح في الدعاء ويكرر ويكثر من البكاء مع ا

الذكر والدعاء فههنا تسكب العبرات وتستقال العثرات وترجى الطلبات
وانه موقف عظيم ومجمع جليل ومقام كريم يجتمع فيه خيار عباد الله
الصالحين وهو اعظم مجامع الدنيا واشبه بجمع المحشر روى في الحديث
مسنداً من طريق اهل البيت رضي الله عنه اعظم الناس ذنبا
من وقف بعرفة فظن ان الله تعالى لم يغفر له وقال عليه السلام
الحاج والعمار وفد الله يعطيهم ما سألوا ويستجيب لهم ما دعوا ويخلف
عليهم ما انفقوا الدرهم بالف الف رواه البيهقي ذكره الغزالي في
الاحياء فان وافق يوم عرفة يوم الجمعة فهو افضل الايام
وافق فضلها في العام وقد ورد في الحديث انه افضل من
سبعين حجة في غير الجمعة رواه رزين عن معاوية رضي الله
عنه من الصحاح وقال النووي رحمة الله عليه قيل اذا وقف
يوم الجمعة يوم عرفة لكل من في موقف قالوا معناه بالاصالة
والا فقد ورد انه في كل سنة يغفر الله للبعض ثم يشفعون
في البقية فيغفر لهم بالتبعية وينبغي ان يعظم المسئلة فيه فان
الله تعالى لا يتعاظمه شئ ويستحب ان يستفتح دعاه ويختمه
بالحمد لله تعالى والثناء عليه سبحانه والصلوة على نبيه صلى الله
عليه وسلم وليحرص على ان يكون مستقبل القبلة على طهارة
رواه الترمذي عن علي رضي الله عنه قال اكثر دعاء النبي صلى الله

الله

الله علیه وسلم یوم عرفة فی الموقف اللهم لک الحمد کالذی تقول وخیر ما نقول
اللهم لک صلاتی ونسکی ومحیای ومماتی والیک مآبی ولک رب تراثی
اللهم انی اعوذ بک من شر ما یجی به الریح وینبغی ان یلبی فیما بین ذلک
ویصلی علی النبی صلی الله علیه وسلم ومن الادعیة المختارة اللهم انت
ربی لا اله الا انت خلقتنی وانا عبدک وانا علی عهدک ووعدک ما استطعت
اعوذ بک من شر ما صنعت ابوء لک بنعمتک علی وابوء بذنبی فاغفر لی فانه
لا یغفر الذنوب الا انت اللهم ربنا آتنا فی الدنیا حسنة وفی الآخرة
حسنة وقنا عذاب النار اللهم انی ظلمت نفسی ظلما کثیرا ولا یغفر
الذنوب الا انت فاغفر لی من عندک انت الغفور الرحیم
اللهم اغفر لی مغفرة تصلح بها شانی فی الدارین وارحمنی
رحمة اسعد بها فی الدارین وتب علی توبة نصوحا لا انکثها
ابدا والزمنی سبل الاستقامة حتی لا ازیغ عنها ابدا اللهم
انقلنی من ذل المعصیة الی عز الطاعة واغننی بحلالک
عن حرامک وبفضلک عمن سواک اللهم نور قلبی وقبری واعذنی
من شر کله واجمع لی الخیر کله کذا فی اذکار النووی اللهم
الیک خرجنا وبفنائک انخنا وایاک قصدنا وما عندک طلبنا
ولاحسانک تعرضنا ورحمتک رجونا ومن عذابک اشفقنا
ولبیتک الحرام حججنا یا من یملک حوائج السائلین

ويعلم ما في ضمير الصائمين اللهم انا اضيافك ولكل ضيف قرى فاجعل
قرانا من فضلك الجنة اللهم لكل سائل عطية ولكل زائر
ثواب ولكل متوسل اليك عفو يا عفو قد وفدنا اليك بلوغنا بيتك
وشهدنا هذه المشاهد العظام رجاء لما عندك فلا تخيبنا واعف عنا
واعتق رقابنا من النار اللهم يا من لا يشغله شان عن شان
ويا من لا تغلطه المسائل ويا من لا يبرم الحاح الملحين ولا
مسئلة السائلين تقبل منا اللهم اجعل لي في بصري نورا وفي
سمعي نورا في نورا واجعل لي نورا اللهم اشرح صدري ويسر لي
امري اعوذبك من وسواس الصدور وشتات الامور وفتنة
القبور ويقول اللهم اني اسئلك ان تغفر لي ما تقدم من ذنبي و
تعصمني فيما بقي من عمري وتفتح لي ابواب طاعتك وتغلق عني
ابواب معصيتك وتصرف عني فسقة الانس والجان وتحفظني من
بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي و
من تحتي وتلبسني ثياب التقوى والعافية ابدا ما ابقيتني و
ترحمني اذا التوفيق وتجعلني ممن يكسب المال من حله وينفقه في
سبيلك الذي تتقبل ويكثر من قول لا اله الا الله ويقول
يا فاطر الارضين والسموات اصحت لك الاصوات بصنوف
اللغات يسالونك الحاجات وحاجتي ان ترحمني في دار

لبل

ليل اذا انسني الاهل والاقربون انك تسمع كلامي وترى مكاني وتعلم
سري واعلانيه ويخفى عليك شيء من شاني انا الفقير المستغيث
المستجير المعترف بذنبه ابتهل اليك ابتهال المذنب الذليل وادعوك
دعاء الخائف الضرير دعاء من خضعت لك رقبته وفاضت لك
عبرته الهي اخرست المعاصي لساني فمالي وسيلة من عمل ولا
شفيع سوى الامل وانت اكرم الاكرمين الهي انا العواد الى ذنوب
وانت العواد الى المغفرة والجود توسلت اليك بجاه نبيك محمد المصطفى
صلى الله عليه وسلم فاغفرلي ذنوبي وتب علي وارحمني يا ارحم الراحمين
وصلى اللهم على البشير النذير السراج المنير الطيب الطاهر المبارك
واله الطيبين والطاهرين وصحبه اجمعين وسلم تسليما كثيرا
الى يوم الدين ويدعو بما تيسر له غير ذلك كما هو مذكور في الا
حياء وغيره من الكتب المطولات الى ان تغرب الشمس ويسال
حوايج الدينية والدنيوية ويجتهد ان يتكلف البكاء ويقطر من عينه
قطرات من الدمع فانها من علامات القبول كذا في الخلاصة
والزيلعي وغيرهما قال الغزالي في الاحياء وحقق رجاء في هذا
الموقف الشريف فالرحمة انما تصل من الله تعالى الى الكافة بواسطة
القلوب العزيزة من الاوتاد ولا ينفك عن طبقة من
الاوتاد والابدال وطبقات من الصالحين وارباب القلوب

فاذا اجتمعت هممهم وتجردت للتضرع قلوبهم وارتفعت الى الله تعالى
ايديهم وامتدت اليه اعناقهم وشخصت الى السماء ابصارهم مجتمعين
بهمة واحدة على طلب الرحمة للعباد فلا تظن ان الله يخيب املهم ويضيع
سعيهم ويؤخر عنهم الرحمة التي شملهم فاذا غربت الشمس يقول اللهم لا
تجعله آخر العهد من الموقف من فضلك وارزقنيه ابدا ما ابقيتني
واجعلني اليوم مفلحا منجحا مرحوما مستجابا دعاء مغفورا ذنوبي و
اجعلني من اكرم وفدك عليك واعطني افضل ما اعطيت احدا
من خلقك من النعمة والرضوان والتجاوز والعفو والغفران وارزقني
الواسع الحلال الطيب وبارك في جميع اموري وما ارجع اليه من
اهلي وولدي ومالي ولا تردني خائبا من كرمك يا ارحم الراحمين وصلى
اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العلمين
وليحذر كل الحذر من ان ينفر قبل الغروب فان من خرج من عرفة
قبل الغروب ولم يعد اليها في الوقت لزمه عندنا دم واما عند
الامام مالك رحمة الله عليه فقد بطل حجه والمقصود ان يكون
جامعا في الوقت بين النهار والليل وينبغي ان يكبر ويهلل الا
فاضه ويقول اللهم اليك افضت ومن عذابك اشفقت واليك
رغبت ومنك رهبت فاقبل نسكي واعظم ثوابي واستجب دعائي

وزد

وزدني علما وايمانا وسلم لي ديني واخلفني فيما تركت وانفعني بما علمتني يا ارحم الراحمين ولا يصلي المغرب والعشاء في الطريق لم يجز يا او عند الامام ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله خلافا لابي يوسف رحمه الله وعليه الاعادة عندهما ما لم يطلع الفجر وانما يصليها بمزدلفة نحو عشيين في وقت العشاء دجمع تأخير باذان واقامة فقط والفرق بين الجمع هنا والجمع بعرفة ان الثانية هنا اعني العشاء في وقتها فلا تحتاج الى الاعلام لها والثانية هناك اعني العصر متقدمة في غير وقتها فلذلك تحتاج الى اقامة ثانية والله اعلم ولا يتطوع بينهما كما تقدم وصلوة المغرب هذه التي بها عندنا فيقال اي صلوة اذا اديت في وقتها لا تجزي وتجب اعادتها في غير وقتها وذلك لقوله عليه السلام لاسامة بن زيد الحب رضه حين قال في الطريق الصلوة يا رسول الله فقال عليه السلام الصلوة امامك رواه مسلم ومعناه وقتها امامك او مكانها فاذا اتى مزدلفة يبيت بها ولا يتجاوز عنها والمبيت سنة عندنا واجب عند مالك وهو احد قولي الشافعي ره ويجعل طريقه الى مزدلفة على المأزمين بين العلمين و

ودون طريق الضب كذا في الزيلعي ويلبي في طريق ساعة فساعة ويكثر من الاستغفار لقوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله غفور رحيم وينبغي ان يحيي هذه الليلة بالصلوة والذكر والتلاوة والدعاء والتضرع فانها ليلة العيد وهي جامعة لانواع الفضل من الزمان والمكان وجلالة هذا الجمع العظيم وهم وفد الله تعالى وخير عباده الذين اختارهم وناداهم الى زيارته وهم الذين لا يشقى جليسهم ويستحب ان يصلي الفجر بمزدلفة بغلس في اول وقتها ليتفرغ للوقوف فرغ من فاذا الصلوة وقف مكبرا مهللا ملبيا داعيا ربه بحوائجه مصليا على النبي صلى الله عليه وسلم الى ان يسفر الفجر جدا ويقف على جبل قزح ان امكنه والا فيقرب منه وقزح هو الجبل الذي عليه الميقدة قيل انها كانون ادم عليه السلام وهو ممنوع من الصرف للعلمية والعدل لانه معدول عن قازح بمعنى مرتفع ومزدلفة مشتقة من الازدلاف وهو الاقتراب قيل سميت بذلك لان ادم عليه السلام اقترب من حوى فيها ومن عرفة الى مزدلفة فرسخ ومن مزدلفة الى فرسخ ومن

منى

ومنا منى الى مكة فرسخ والفرسخ ثلاثة اميال والميل اربعة
الاف ذراع والذراع اربع وعشرون اصبعا والاصبع
ست شعرات مضمومة منظهر البطن والبريد اربعة فراسخ

اعلم ان قزح هو المشعر الحرام المذكور في الآية الكريمة كما في القا
موس وكتب التفسير والحديث وكذا في حديث علي وجابر رضي الله
عنهما وقال ابن عمر رضي الله عنه المشعر الحرام وهو مزدلفة
كلها والاول اصح لانه المناسب لقول الله تعالى فاذكروا الله
عند المشعر الحرام والا لقيل في المشعر الحرام والله اعلم ومزدلفة
كلها موقف الا وادي محسر واعلم ان الوقوف بمزدلفة واجب
عندنا وقال امام مالك سنة وقال الليث بن سعد ركن كوقوف
عرفة فيجب على الحاج ان يتقيد بذلك ولا يوافق التجار في
الاسراع الى البيت بمنى كما اعتادوه في هذا الزمان والله المستعان
ومن رافقهم ووافقهم على ذلك فعليه دم ويستحب ان يجتهد
في هذا الموقف ايضا على الذكر والتضرع والدعاء قال الله تعالى
فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروه كما
هداكم ولا يقصر في هذا المقام فان النبي صلى الله عليه وسلم دعا لامته
ثم فاستجيب له حتى في الدماء روي انه عليه الصلوة والسلام دعا
عشية عرفة لامته بالمغفرة فاستجيب له الا في الدماء والمظالم

اخرجه بن ماجه فی سننه واحد الکتب السنة وفی روایة بن
ماجه وغیره عن عباس بن مرداس رضی الله عنه انه علیه السلام
دعا لامته عشیة عرفة بالمغفرة فاجیب ای قد غفرت لهم ما
خلا المظالم فانی اخذ للمظلوم من الظالم فقال ای رب لو شئت
اثبت المظلوم من الخیر وغفر للظالم فلم یجب عشیة عرفة فلما
اصبح بمزدلفة اعاد السؤال فاجیب الی ما سال ع عنه فقال
النبی علیه السلام ان عدو الله ابلیس لما علم ان الله تعالی استجاب دعا
وغفر لامتی اخذ التراب یحثو علی راسه ویدعوا بالویل والثبور
وعن انس رضی الله عنه انه علیه السلام قال ان الله تطول
علی اهل عرفة وباهی بهم الملئکة فقال انظروا الی عبادی شعثا
غبرا اقبلوا یضربون الی من کل فج عمیق فاشهدوا انی قد غفرت
لهم الا التبعات التی بینهم ثم ان القوم افاضوا من عرفات الی
الجمع وهو المزدلفة فقال یا ملئکة انظروا الی عبادی وقفوا عا
وا فی الطلبة والرغبة والمسئلة اشهدوا علی انی قد وهبت
مسیئهم لمحسنهم وعلمت التبعات الی بینهم رواه ابو داود فی سننه
من الکتب الستة ایضا ورواه الهروی والزیلعی ولیس فی هذا الوقوف
دعاء مخصوص وعن ابی یوسف انه کان یقول فیه اللهم رب هذه

الجمع

الجمع اسئلك ان ترزقنی جوامع الخیر کله فانه لا [illegible] ذالک غیرک
اللهم رب المشعر الحرام و رب رکن و المقام و رب الحلال و الحرام
و رب الخیرات العظام اسئلک ان تبلغ روح محمد صلی الله
علیه و سلم منا افضل الصلوة و السلام اللهم انت خیر مطلوب
و خیر مرغوب اسئلک ان تجعل جائزتی فی هذا الیوم ان تقبل
توبتی و تجاوز عن خطیئتی و تجمع علی الهدی امری و تجعل التقوی
من الدنیا همی ثم یدعو بما شاء من امور الدنیا و الآخرة و یدعو
بجوامع الکلم المأثورة عنه علیه السلام و تسمی السبع الکوامل و هی
اللهم انی اسئلک من الخیر کله عاجله و اجله ما علمت منه و ما لم اعلم و
اعوذ بک من الشر کله عاجله و اجله ما علمت منه و ما لم اعلم و اسئلک
الجنة و ما قرب الیها من قول و عمل و اعوذ بک من النار و ما قرب الیها
من قول و عمل و اسئلک من خیر ما سألک منه عبدک و رسولک محمد
مصطفی صلی الله علیه و سلم و اعوذ بک من شر ما استعاذک منه عبدک
و رسولک محمد صلی الله علیه و سلم و اسئلک ما قضیت لی من امر ان
تجعل عاقبته رشدا فینبغی حفظها و الدعا بها فی الموقفین و سائر
مواطن الاجابة ثم یقول فی آخر دعائه اللهم لا تجعله آخر العهد من
هذا الموقف الشریف و ارزقنیه ابدا ما ابقیتنی فانی لا ارید الا وجهک
الکریم و لا ابتغی الا رضاک اللهم احشرنی فی زمرة المحبین الم

المتمتعين لامرك العاملين بفرائضك التي جاء بها كتابك وحث
عليها نبيك محمد صلى الله عليه وسلم فاذا كادت الشمس
تطلع دفع الى منى روى عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه
عليه السلام افاض قبل طلوع الشمس مخالفا لاهل الشرك
فانهم كانوا ينفرون من هذا الموقف في الجاهلية بعد طلوع
الشمس رواه ارباب الكتب الستة فاذا دفع يقول اللهم
اليك افضت الى اخر الدعاء الذي ذكرناه في الافاضة من
عرفات والله اعلم **فصل في رمي الجمار قال ابو حنيفة ره**
ومالك واحمد رحمهم الله يلتقط حصى الجمار من المزدلفة او
من الطريق او من اي موضع شاء وعند شافعي رحمه الله
عليه من المزدلفة لا غير وهي سبعون حصاة ويكره اخذها
من المرمى ويغسلها بالى ذكاره وعن ابن عباس رضي الله
عنهما وتكون قدر الباقلا وهي كحصى الخذف كما وقع في الحديث
والخذف بالمعجمتين هو الرمي بالاصابع على طريقة العرب
ويرمي الجمرة الاولى وهي جمرة العقبة ومن بطن الوادي
سبع حصات فقط يكبر معهن رافعا يديه ولا يقف عندها

ويقطع

ويقطع التلبية عند اول حصاة يرمي بها اول وقت الرمي اليوم
الاول اعني يوم النحر بعد طلوع الفجر ويستحب بعد طلوع
الشمس ولا يجوز قبل الفجر خلافا للشافعي رح فعنده يجوز في النصف
الاخير من ليلة العيد واختلف في آخره فعند ابي حنيفة
يرميها الى غروب الشمس وعند ابي يوسف الى زوال واول وقت
الرمي في اليوم الثاني والثالث ما بعد الزوال الى طلوع الشمس من
الغد فلا يجوز فيهما قبل الزوال ويسن ما بعد الزوال الى الغروب
ويكره ما بعد الغروب الى طلوع الشمس من الغد واما وقت الرمي في
اليوم الرابع لمن اقام ولم ينفر في اليوم الثالث فعند ابي حنيفة
رح مثل وقت الرمي في اليوم الاول الا ان ما قبل الزوال مكروه
وما بعده مسنون وعندهما وقته من بعد الزوال فيجوز الرمي
قبل الزوال عنده خلافا لهما فلو نفر الى مكة في اليوم الثالث بعد
الرمي جاز وسقط عنه رمي اليوم الرابع ولاكن يفعله عامة الحجاج
اليوم وذلك لقوله تعالى فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه واما
التعجيل في اليوم الثاني فغير جائز ولو تأخر حتى طلوع الفجر في
اليوم الرابع لا يجوز له ان ينفر حتى يرمي لدخول وقت الرمي وقد
تقدم ان الرمي واجب بتركه دم وبأي صفة رماها يجوز لكن الا
ولى ان يضع الحصاة على ظهر ابهامه اليمنى ويستعين

بالمسبحة ويبعدها عنه مقدار خمسة اذرع وقيل في صفته ان
يضع ابهامه على وسط السبابة ويضع الحصاة فيها
فيرميها وهذا هو الخذف المذكور في الحديث ولو طرحها طرحا
من غير خذف جاز لانه رمي ولو وضعها وضعا لم يجز لانه
ليس برمي حقيقة ولو رماها فوقعت بعيدة عن موضع الجمرة
لا يجزيه ولو وقعت قريبة من الموضع يجزيه لان هذا القدر
لا يمكن الاحتراز عنه ولو رمى بسبع حصاة جملة لا يجزيه لان
المنصوص عليه هو التفريق كما في شرح المجمع ويجوز بطينة يابسة
ومدره خلافا للشافعي رحه ويقول بسم الله الله اكبر رغما للشيطان
وحزبه اللهم اجعله حجا مبرورا وذنبا مغفورا وسعيا مشكورا ولا
يقف عندها ثم يرجع الى منزله فيذبح ان احب لان دم المفرد
تطوع ولا تجب عليه الاضحية ولا على المتمتع والقارن لانهم
مسافرون واما دم التمتع والقران فهو واجب ان قدر عليه
لقوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي ويقول
عند الذبح وجهي الذي فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا
من المشركين قل ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب
العلمين لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين اللهم تقبل
مني هذا النسك او هذه الاضحية ان كانت اضحية واجعله قربانا

لو

بوجهك الكريم واعظم اجري عليه يا رب العلمين **فصل في الحلق**
ثم يحلق او يقصر والحلق افضل واعلم ان الحلق يختص مكانا
بالحرم وزمانا بيوم النحر وقدره ربع رأسه فان لم يكن له شعر فليمر
الموسى على ربع رأسه وجوبا والمرأة تنقص من رؤس رأسها قدر
انملة فاذا اراد الحلق يفيض الماء على رأسه ويقول اللهم هذه ناصيتي
بيدك فاجعله لي لكل شعرة نورا يوم القيامة اللهم بارك لي في
نفسي وولدي واغفر لي ذنوبي وتقبل مني ... ويدفن شعره فاذا
حلق حل له كل شئ الا النساء حتى يطوف وقد تقدم ان الحلق
وجب وسيأتي في الجنايات انه اذا تركه او حلق اقل من الربع
او حلق في غير زمانه او مكانه فعليه دم **فصل في دخول مكة**
لطواف الزيارة وهو الركن الثالث من اركان الحج كما تقدم
انه يبطل الحج بتركه فيروح من يوم ذلك اعني يوم النحر الى
الكعبة شرفها الله ان استطاع او من الغد وبعده ويطوف
سبعة اشواط بلا رمل ولا سعي ان كان قدمهما في طواف
القدوم كما قدمنا والا فعلهما في طواف الزيارة فاذا طاف
للزيارة حل له النساء وافضل هذه الايام للطواف اولها كما في
الاضحية ويصلي ركعتي الطواف كما تقدم ويقول عند الفراغ اللهم

لك الحمد وانت اهله الحمد لله كثيراً وسبحان الله والحمد لله وبحمده
بكرة واصيلا اللهم صلى على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد اللهم
اعنّي على تمام نسكي فلك الحمد حمداً كثيراً كما ينبغي لكرم وجهك
وعزة سلطان فارحم مسئلة العبد الضعيف الذليل المضطر المعترف
بذنبه اسئلك ان تغفر لي ذنوبي وترجعني الى اهلي وقد قضيت
حاجتي ثم يعود الى منى ويصلي بها الظهر فاذا كان من الغد يرمي
الجمار الثلاث فيه بعد الزوال يبدأ بالتي يلي مسجد الخيف ثم
بالتي يليها ثم يختم بالجمرة العقبة وهي التي رماها فقط في اليوم
الاول ويقف عند كل رمي وكذا يرمي راكباً الا في رمي بعد رمي
فانه يرمي ماشياً ويروى ان هذه المسئلة اخر مسئلة ذكرها ابو
يوسف رح عند الاحتضار ثم خرجت من روحه رحمة الله فنعم الختام
ببيان احكام الملك العلام وانما يموت المرء على ما عاش عليه كما و
رد عنه عليه السلام ويرفع يديه للرمي كما ذكرنا ويدعو بحاجته فاذا
كان يوم الثالث يرمي الجمار الثلاث ويفعل كما فعل قبله ويفعل في
اليوم الرابع كذلك ان اقام بمنى والافضل ان يقيم وان ينفر ما
لم يطلع الفجر كما ذكرنا فاذا طلع الفجر لزمه الرمي فان نفر بعد طلوع
الفجر ولم يرم لزمه دم ويستحب له مدة اقامته بمنى ان لا يترك
الصلوة في مسجد الخيف فانه من اعظم المساجد بركة وفضلاً

وفيه

وفيه مصلى النبي صلى الله عليه وسلم في صحنه خارج حرمه تحت الكعبة
ذكره النووي وغيره من العلماء وكذا ايزور المسجد الذي
انزلت فيه سورة المرسلات فانه بني من المزارات المشهورة
وحديث نزول المرسلات رواه البخاري والنسائي عن ابن مسعود
رضي الله عنه وفيه ذكر خروج الحية وهروبها منهم وهو حديث
صحيح فاذا نفر الى مكة ينزل بالابطح والنزول به سنة
ثم يأتي البيت الشريف ويطوف للصدر وهو بمعنى الرجوع وهو بمعنى ٢
للوداع سبعة اشواط لا يرمل فيها وهذا الطواف واجب كما قدمنا
ويجب بتركه من غير عذر دم كما سيأتي ثم يأتي زمزم ويشرب
منها قائما مستقبل القبلة قيل لا يستحب الشرب قائما الا هنا قال
الزيلعي قيل لا يشرب قائما الا من فضل وضوئه وعند زمزم هذا
احسن من قول صاحب الدرر قالوا لم يجز شرب الماء قائما الا
هنا وعند زمزم فان الظاهر الكراهة لا عدم الجواز ويتضلع
ويتروى ويصب على رأسه ووجهه ويتنفس ثلاث مرات في شربه
ويسمي الله ويرفع بصره الى البيت الشريف في كل مرة ويقول
بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ويدعو
بما تقدم وقال عليه السلام ماء زمزم لما شرب له رواه ابن ماجه
والامام احمد وابن ابي شيبة والبيهقي وغيرهم بروايات
متعددة وقال عليه السلام ماء زمزم شفاء من كل داء رواه

الديلمي في مسند الفردوس وقال عليه السلام آية ما بيننا وبين ا
لمنافقين انهم لا يتضلعون من زمزم رواه البخاري وابن
ماجه والامام مالك معنى تضلع امتلأ شبعا وريا ثم يأتي الباب
ويقبل العتبة ثم يأتي الملتزم فيضع صدره ووجهه كما تقدم
ويدعو بما شاء ويقول اللهم عبدك ابن عبدك ابن امتك حملتني
على دابتك وسيرتني في بلادك حتى ادخلتني حرمك وا
وقد رجوت بحسن ظني ان تكون قد غفرت لي ديني فلك ولك
الشكر اللهم احفظني من يميني ومن شمالي ومن امامي ومن
خلفي ومن فوقي ومن تحتي حتى تعيدني على اهلي فاذا اعدتني
اهلي فاكفني مؤنة خلقك اجمعين قال الامام طاوس سادات
التابعين سمعت علي بن الحسين رضي الله عنهما يقول عند ا
لجدار العتبة اللهم عبيدك بفنائك مسكينك بفنائك سائلك بفنائك
فقيرك بفنائك قال طاوس فوالله ما قلتها في كرب قط
الا كشف عني واعلم ان دخول البيت مرة سنة والصلوة
فيه عند العمود الذي صلى عنده النبي صلى الله عليه وسلم كما في الحديث
المشهور الذي رواه بلال رضي الله عنه وقد اتفق لي بحمد الله تعالى
دخوله والصلوة فيه والخلوة به وحدي من غير شريك وقل ان غيره
يتفق ذلك لاحد فلله الحمد على مزيد نعمائه ومؤيد الائه

وعدت

وعملت بعد خروجي منه هذين البيتين مضمنا كلاماً من المصراعين
في البيت اصنافاً في فضل البيت احصرها وصاحب البيت
ادرى بالذي فيه من جاءه خائفاً من سوء منزلة فان للبيت
ربا سوف يحميه وسبيل ان يرجع نادياً للعود عازماً على ان يحج
كلما امكنه فهي وصية بعض اولياء الله تعالى العارفين لمن سأله
الوصية من المريدين اجتهد على ان يكون آخر عملك في ختام
عمرك حجة مبرورة اللهم ارزقناه انك يا رب العالمين ويستحب ان
يقول عند رجوعه اللهم لك حججنا وبك امنا وعليك توكلنا واليك
واسلمنا اماكن اردنا فاقبل نسكي واغفر ذنبي واشغلني بطاعتك واسعد
لك ما ابقيتني وبطاعتك رسولك محمد صلى الله عليه وسلم اللهم لا تجعله
اخر العهد ببيتك الحرام وان جعلته اخر العهد فعوضني عنه رضاك
مع الجنة دار السلام برحمتك يا ارحم الراحمين ويستحب له ان لا يغيب
بصره عن البيت الشريف حتى يغيب عنه ويقول تائبون آئبون
لربنا حامدون ولرحمته قاصدون صدق الله وعده ونصر
عبده واعز جنده وهزم الاحزاب وحده ولا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم لطيفة نقل التطيب في حواشي الكشاف
عند ايراد الزمخشري قول ذي الرمة تمام الحج ان تقف المطايا
على خرقاء واضعة اللثام في تفسير قوله تعالى واتموا الحج والعمرة
لله ما نصه نقل عن بعض السلف الصالحين انه الحج فلما قضى

نسكه قال لصاحبه ليت شعري هل يتم حجنا الم تسمع قول ذي الرمة
تمام الحج ان تقف المطايا على خرقاء واضعة اللثام
تمام الحج الى آه وانشد البيت وحقيقة ما قال انه كما قطع
البوادي حتى وصل الى بيت وحرمه ينبغي ان يقطع ابدا النفس
ويخرق حجب القلب حتى يصل الى مقام المشاهدة ويبصر اثار
كرمه بعد رجوعه عن حرمه واقول من يمشي الى بيت ملك
ينبغي ان يكون مشيه اليه ليراه فلو لم يره لكان حركته اليه بلا
طائل كذلك من سافر الى بيت الله تعالى ينبغي ان يكون
سفره ليراه وهو تمام الحج وما ذلك على الله بعزيز ويستحب له
مدة اقامته بمكة المشرفة ان يزور معاهدها المباركة المشهورة
فيخرج اولاً من باب الصفا ويأتي دار الخيزران عند الصفا
بمنسفح جبل ابي قبيس وهو الذي اختفى فيه النبي عليه السلام
في اوائل الاسلام مع اصحابه اربعين يوما حتى اسلم فيه
عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وظهر منه الاسلام وهو من
اعظم اثاره عليه السلام وهو افضل موضع الزيارة بمكة بعد
دار خديجة رضي الله عنها كما ذكره التقي في شفاء الغرام
وكانت تسمى دار الارقم ثم عرفت بالخيزراني لاختفاء النبي
صلى الله عليه وسلم بها ثم بدار الخيزران ام هارون الرشيد
حين حجت ثم تناقلتها ايدي الملوك الى ان صارت الارض

حملة

حملة املاك السلطنة العثمانية ادام الله دولتها السنية وا
لمختبى المذكور فيه قبة تزار وهى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم
الذى كان يصلى فيه الاوقات الخمسة سرا بمن امن معه من السابقين
الاولين ولقد زرت المختبى المذكور فرايت جداره منهدما فكلمت
المرحوم على افندى الدفترى وكان حاجا فى ذلك العام فى
ان يعمره و ذكرت له فضائله فحمل له اربعين ذهبا و دفعها الى
فسلمتها لبعض الاخوان الثقات المجاورين وكنت عليه محبة
بعمارة بها فبلغنى انه تم والحمد لله على ما وفق والنعمة وشاهدته
عامرا فى الحجة الثانية والله الحمد والاوا اخر ثم ياتى بيت ام
المؤمنين خديجة رضى الله عنها وبه مولد فاطمة بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ورضى الله عنها ثم ياتى بيت ابوبكر صديق
رضى الله عنه وعنده حجر المرفق وقصته مشهورة ويأتى مولد
النبى صلى الله عليه وسلم ويأتى بقية المزارات بمقبرة مكة وكانت
تسمى بالحجون وهو المعينة بقول الشاعر كان لم يكن بين الحجون
الى الصفا انيس ولم يسمر بمكة سامر والان تسمى بالمعلى وبها
قبر ام المؤمنين وخديجة رضى الله عنها افضل نساء العلمين
وقبور كثير من الصحابة والتابعين وبها مكان يسمى الحوطة
فيه قبر فضيل بن عياض وسفيان بن عيينة واليافعى وغيرهم

من اولياء الله العارفين رضي الله عنهم اجمعين **فصل واعلم ان المراة كالرجل في جميع ما ذكرنا الا انها في الاحرام تكشف**
وجهها ولكن عليها ان تضع على راسها ما يحجب الناس
عن رؤية وجهها بشرط ان يكون بينه وبين وجهها
حائل يمنع عن الوصول الى وجهها وهذا دليل على حرمة
النظر الى وجه المراة وان لم يكون عورة عندنا ولا تلبي جهراً
ولا ترمل ولا تسعى بين الميلين ولا تحلق بل تقصر لان الحلق
مثلة في حقها وتلبس الخف والحلي والحرير ولا تلمس الحجر الا
اذا كان ثمة رجال واذا حاضت عند الاحرام اغتسلت واحرمت
وصنعت كما تصنع الحاج غير انها لا تطوف بالبيت حتى
تطهر واذا حاضت عند دخوله مكة وهي محرمة بالحج مضت
في حجتها ولا تطوف طواف القدوم حتى تطهر لانها ممنوعة
من الدخول الى المسجد والطواف في المسجد واذا حاضت
عند الوقوف فانها تقف لان الوقوف في المفازة وهي ليس
ممنوعة عنها فاذا طهرت في ايام النحر طافت للزيارة ولا شيء
عليها لهذا التاخير لانها كانت معذورة فلو طافت طواف الزيارة
وهي حائض فانه يجزيها ذلك ويحصل به التحلل عند اصحابنا
ويجب عليها بدنة وهي الواحدة من الابل والبقر وعند الشافعي

من

من الابل حائضة وقال الشافعي ومالك رحمهما الله لا يجزيها
الطواف ولا يحصل به التحلل وتبقى محرمة في حق الوطي حتى تطوف وهي
طاهرة وعن الامام احمد روايتان احديهما موافقة الشافعي و
مالك رحمهما الله فان طهرت قبل رحيل الركب اعادت طواف الزيا
رة وسقط عنها البدنة الواجبة هذا اذا كانت الاعادة في
ايام النحر والا فلا وان حاضت بعد الوقوف وطواف الزيارة ترجع
ولا شيء عليها في ترك طواف الصدر للعذر **فصل في العمرة وهي**
سنة عندنا وفرض كالحج عند الشافعي رضي الله عنه وقيل
انها عندنا فرض كفاية وقيل واجبة والاول اصح والعمرة
في اللغة الزيارة سميت بذلك العمرة المشروعة لان المعتمر
المعتمر يزور البيت فقط ولا يقف بعرفة كالحاج وهي احرام وطواف
وسعي فالاحرام شرط كالحج والطواف ركن والسعي واجب وتصح
في جميع السنة وتكره يوم عرفة ويوم النحر وايام التشريق للاشتغال
فيها بافعال الحج فينبغي ان يأتي بها عقيب الفراغ من افعال الحج
لقوله عليه السلام تابعوا بين الحج والعمرة فانه يزيد في العمر والرزق
وينفيان الذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد فلو فعلها في الايام

المذكورة جاز مع الكراهة فيحرم من الحل ويقول اللهم انى اريد العمرة فيسرها لى وتقبلها منى بعد صلوة الركعتين كما تقدم احرام الحج ويلبى ويأتى الى البيت الشريف فيطوف ثم سعى ثم يحلق او يقصر للتحليل ويستحب ان يأتى بالعمرة مدة اقامته بمكة ما استطاع لانها افضل اعمال التطوع هناك وهى فرضية تغتنم قال عليه السلام العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة متفق عليه في الكتاب الستة ورواه الامام احمد وفي رواية العمرتان تكفران ما بينهما وفي رواية العمرة من الحج بمنزلة الرأس من الجسد وعمرة في رمضان تعدل حجة معى وناهيك بهذه المعية وقد قرنها الله تعالى مع الحج في كتابه العزيز فقال تعالى واتموا الحج والعمرة لله والامر يقتضى وجوب الاتمام والمراد به عندنا بعد الشروع فلو شرع فيها وجب الاتمام كالحج

فصل في القران وهو افضل من المتعات كما تقدم ثم يطوف

للعمرة اولا وهو الطواف الفرض ويصلى ركعتى الطواف ويستلم الحجر ويسعى بعد للعمرة ايضا ثم يطوف طواف القدوم للحج ويفعل باقى افعال الحج التى ذكرناها للمفرد من غير تحلل بخلاف التمتع كما سيأتى واذا رمى الجمار يوم النحر ذبح شاة للقران وهو واجب على القارن القادر

فان

فاصاحب الهداية والحيلة فيه ان يهبه من غيره ثم يستودعه
منه قال قاضيخان وهذا ليس بصحيح فانه لو راى مع غيره
ماء يبيعه بمثل الثمن او بغبن يسير لا يجوز له التيمم فاذا تمكن من
الرجوع في الهبة كيف يجوز له التيمم وقال ابن الهمام يمكن ان
نفرق بين المسئلتين بان الرجوع تملك بسبب مكروه وهو
مطلوب العدم شرعاً فيجوز ان يعتبر الماء معدوماً في حقه ذالك
وان قدر عليه بخلاف البيع واعلم ان من عظم ما يجب على الحاج
التقيد به وترك التهاون في ذالك اصلاً وقد ذكر بعض الفقهاء
مسئلة تنبه على عظم شان ذالك صورتها ما اذا قارب الوصول
الى عرفة في اخر جزء من ليلة النحر ولم يكن صلى العشاء فكان
بحيث لو اشتغل بالوصول واداء فرض الوقوف فاتته العشاء
ولو اشتغل باداء العشاء فاته الوقوف وفات بفواته الحج فذكر في
المسئلة قولين عن العلماء احدهما انه يقدم صلوة العشاء
ويقضي الحج من قابل بناء على ان الصلوة افضل من الحج والقول
الثاني انه يقدم الوقوف ويقضي العشاء والله اعلم فتنبه لذالك
واحذر من ان تضيع فرضاً لتحصل فرضاً وفقنا الله واياك
لمرضاته واعاننا واياك على اداء واجبات طاعاته مسئلة لا بأس

بالتجارة فی طریق الحج فی البزازیة وهی داخلة فی شمول قوله تعـ

لیشهدوا منافع لهم قال ابن عباس رضی الله عنهما منافع الدنیا

ولو ترکها تورعا فهو احب کما اشار الیه الحریری بقوله الحج ان

تقصد البیت الحرام علی تجریدک الحج لا تنوی به حاجا فان فعل

فلیکن الحج هو المقصود بالذات فی نیته ولتکن التجارة بطریق ا

لتبعیة فافهم فصل فی اداب الرجوع کان النبی صلی الله علیه

وسلم اذا قفل من الحج او غزو یکبر علی کل شرف ثلاث تکبیرات ویقول

لا اله الا الله وحده لا شریک له له الملک وله الحمد وهو علی کل شیء قدیر

آئبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده الی آخرها

ویقول کل شیء هالک الا وجهه له الحکم والیه ترجعون ویستحب یرسل

الی اهله من یعلمهم بقدومه لئلا یدخل علیهم بغتة وهی سنة فاذا وصل

الی وطنه فلیقصد المسجد اولا ویصلی فیه رکعتین کما کان یفعل علیه السلام

فان استقر فی منزله بحضرة المعبود ووقوفه بساحة الکرم

والجود ومشاهدته لذالک المشهد الرحمانی والی من یعهد العهد ا

لربانی وناهیک هذا لک شرفا وعلوا وسعادة وفخارا وسموا و

ما اعظم قدر من نزل بشعب عامر وما اولاه بفیض الفضل العامر

وما اجراه بما قیل من قبل عن مجنون عامر رای المجنون فی البیداء

کلبا فجر علیه للاحسان ذیلا فلاموه علی ما کان منه وقالوا لم

منحت

كل فتح تمليق كما تقدم بتمامه من حديث انس رضي الله عنه ولا يجب
عليه في شم الطيب شيء مطلقا وقال الشافعي رح ان شمه عن
قصد فعليه دم والا فلا وكذا لا شيء عليه باكل الطيب في الطعام
اتفاقا وكذا من غير طعام عندهما وقال ابو حنيفة رح ان اكل
كثيرا بحيث يلتصق باكثر فمه فعليه دم وان كان اقل فعليه صدقة
ويكره له شم الرياحين ومسها كما في الذخيرة وكذا الثوب المتبخر وكذا اذا
لبس مخيطا او ستر رأسه يوما كاملا فعليه دم سواء لبسه لعذر او لغير
عذر ويكون اتحاد وكذا لو لبس في يوم انواعا متعددة كالقلنسوة
والقباء والخفين فعليه دم واحد وفي الذخيرة اذا لبس المخيط
يوما كاملا لبسا معتادا لغير ضرورة فعليه دم ولا يتخير اما لو لبسه
لبسا غير معتاد كما اذا اتزر بالقميص والسراويل او توشح بهما فلا
بأس به ولو لبس المخيط للضرورة يتخير بين ذبح في الحرم او صيام
ثلاثة ايام في اي مكان شاء او اطعام ستة مساكين ثلاثة
اصوع وعند ابي يوسف تصح الاباحة في الطعام بغير تسليم الا ان
صوعا خلافا لهما ولو كان به حمى غب فلبس يوما لعذر نوبتها ولم
يلبس يوما وامتد ذلك اياما فعليه كفارة واحدة لان الحمى ما دامت
موجودة فاللبس متحد للضرورة بخلاف ما اذا زالت الحمى وحدثت
حمى اخرى فيلزمه للبس دم اخر لاختلاف حكم اللبس كذا في المحيط

وان لبس اقل من يوم فعليه صدقة وعند ابي يوسف لو في اكثر اليوم
لو٢ دم ايضا وعند الشافعي رح عليه دم مطلقا ساعة وكذا اذا حلق
ربع رأسه او لحيته او محاجمه او احدى ابطيه او عانته او رقبته ٢
او قص اظفار يديه او رجليه في مجلس واحد او يدا او رجلا فيه
فعليه في الكل دم وان كان في اربعة دما وان قص اقل من خمسة
اظفار فعليه صدقة وكذا اذا طاف للقدوم او للصدور جنبا
فعليه دم وان طاف للزيارة جنبا فعليه بدنة ولو محدثا فعليه
فعليه دم وكذا اذا افاض من عرفات قبل الامام او ترك اقل
اشواطها فما دونها فعليه دم واما اذا ترك اربعة اشواط منه ٢
او اكثر فيبقى محرما حتى يطوف الباقي وكذا اذا طاف معكوسا ٢
ولم يعد الطواف متيامنا حتى خرج من مكة فعليه دم كما تقدم او
اذا ترك طواف الصدر او اربعة منه او السعي او الوقوف بمزدلفة
او الرمي كله او في يوم او الرمي الاول او اكثره او مس بشهوة
او قبل او اخر الحلق او طاف طواف الفرض عن ايام النحر او قدم
نسكا على اخر كالحلق قبل الرمي او حلق في الحل فعليه ان كان
الحلق في ايام النحر اما لو خرج فحلق في الحل بعد ايام النحر فعليه
دمان لفوات الزمان والمكان وكذا اذا تجاوز الميقات بلا
احرام غير المكي فعليه دم عندنا سواء نوى الحج او العمرة او نواهما

فعا

معا وهذه المسئلة قطع شجر الحرم يجب على القارن في هما دم واحد
بخلاف بقية جنايا وكذا اذا نوى التجارة او بغير ذالك خلافا لما
للث فعي ذكره قاضي خان ومن دخل مكة بغير احرام لزمه حج
او عمرة وعن ابي يوسف اذا ارد دخول بستان بني عامر على نية
ان يقيم فيه خمسة عشر يوما جاز له بعد ذالك دخول مكة بغير احرام
وهذه حيلة مشهورة ومنها الجناية التي يجب فيها دمان فهي
اذا حلق القارن قبل الذبح لان جناية على احرامين وفي
الهداية يجب بتاخيره النسك ايضا في المسئلة المذكورة دمان
ولذالك قال الزيلعي ينبغي على هذا القاري خمسة دما عند ابي
حنيفة رح يعني انه يجب دمان لجنايت بتقديم الحلق عن محله
ودمان لجناية بتاخير الذبح عن محله ودم القران الذي يجب
على القارن فليحفظ وكذا يجب دمان عند ابي حنيفة رح على من
طاف للزيارات جنبا ثم طاف للصدر طاهرا وتسقط عنه البدنة
وعندهما دم واحد كذا في الدرر والغرر وانما تسقط عنه البدنة
لقيام طواف الصدر مقام طواف الزيارة ويجب دم للتاخير مع
الدم الذي لزمه بترك طواف الصدر حيث لم يجب الا عن طواف
الزيارة فاعلم ذالك ومنها الجناية التي يجب فيها صدقة فقط وهي
ما اذا طيب اقل من عضو ولبس وستر رأسه اقل من يوم او حلق

اقل من ربع رأسه او قصّ اقل من خمسة اظفار كما تقدم او خمسة
متفرقة او طاف للصدر او للقدوم محدثاً او ترك ثلاثة اشواط من
طواف الصدر او رمي احدى الجمار الثلاث اعني ما عدا الرمي الاول
وهو رمي جمرة العقبة يوم النحر او اكثره فان عليه في ذالك وما
كما تقدم او حلق رأس غيره فيتصدّق في كل ما ذكر بنصف صاع من برٍّ
واذا طيب عضوا او حلق بعذر ذبح او تصدق بثلاثة ايام لقوله
تعالى ففدية من صيام او صدقة او نسك ولا بأس بان يستظل
بمحمل او خيمة انسان وان يدخل الحمام وان يشد في وسطه الهميان
ومن وطئ عامداً او ناسياً قبل وقوف الفرض يفسد حجة فيمضي و
يقضي ومن وطئ بعد الوقوف بعرفة لم يفسد ويجب عليه بدنة
وان وطئ بعد الحلق يلزمه شاة ومن وطئ في العمرة قبل الطواف
او قبل طواف اربعة اشواط فسدت عمرته فيمضي ويذبح ويقضي
وبعد طواف الاربعة لم تفسد وعليه دم والصوم والصدقة لا يختصان
بزمان ولا مكان والدم يختص بالحرم ولا يختص بزمان
فصل يحرم على المحرم صيد البرّ فقط فان قتل منه صيداً
او دلّ على قاتله سهواً او عمداً فعليه جزاؤه ولو كان سبعاً غير صائل
وليس عليه شيء في الصائل ولو كان الوحشي مستأنساً او كان
الصيد حماما مسرولا وقال مالك لا شيء في المسرول وكذا لو
كان مضطرا الى كله بالجوع او غيره فعليه في ذالك كله الجزاء

ما

ما قومه عدلان في مقتله او اقرب مكان منه وقال الشافعي
لا يجزي الا المثل بتقديم العدلين عنده في المثلية لا في القيمة
وفي السبع لا يزيد على شاة وله ان يشتري بالقيمة هديا
ويذبحه بمكة او طعاما ويتصدق به على كل مسكين نصف
صاع من بر او صاع تمر او شعير لا اقل منه او يصوم عن طعام
كل مسكين يوما وان فضل اقل من طعام مسكين يعني اقل من
صاع تصدق به او صام يوما بدله وتجب قيمة ما نقص من صيد
بجرحه او نتف شعره او قطع عضوه وتجب القيمة بنتف ريشه
او قطع قوايمه او كسر بيضه وخروج فرخ ميت واذا ذبح الحلال
صيد الحرم فيجب عليه قيمته ويتصدق بها وكذا قيمة حلبه اذا حلبه
وكذا اذا قطع حشيش الحرم او شجره النابت بنفسه وليس مما
يستنبته الناس كام غيلان مثلا فعليه قيمته ذلك كله ولو كان
مملوكا اي اذا انبته ام غيلان مثلا فعليه قيمته في ملك رجل
في الحرم يلزمه من قطعه قيمتان قيمة لحق الشرع يتصدق
بها وقيمته وحلبه وحشيشه وشجره الا الا القيمة فلا يتأدى
بالصوم بخلاف غيره كما تقدم ولا يرعى حشيش الحرم ويقطع
الا الاذخر والكماة وان قتل المحرم جرادة او قملة عن بدنه
تصدق بما شاء وقتلها او القاها او وضع لو بكسره خبز وفي القملتين

قبضة طعام وفي كثير نصف صاع وكذا امر الحلال بقتلها
او اشار او وضع الثوب في الشمس بقصد ان تموت فماتت
اما لو وضعه من غير قصد فماتت او قتلها عن الارض اعني
بدنه فلا شيء عليه وعن ابي حنيفة لا باس للمحرم ان يحك رأسه
وبدنه بطون اصابعه وكذا لا شيء عليه بقتل غراب واحدة
وفارة وكلب عقور وقيل المراد به الذئب ولا بقتل بعوض
وبرغوث وقراد وسلحفاة ويجوز له ذبح الشاة والبعير والدجاج
والبط الاهلي واكل ما صاده حلال ولم يدل عليه محرم **فصل**
في فضل مكة زادها الله تعالى شرفا وفضلا عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال لما قدمنا مكة عام الفتح مع النبي صلى الله عليه
وسلم اتته الانصار فجلسوا حوله فجعل يقلب بصره في نواح مكة
وينظر اليها ويقول والله لقد عرفت انك احب البلاد الى الله واكرمها
على الله تعالى ولولا ان قومي اخرجوني منك ما خرجت وعن ...
رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم صلوة في مسجدي هذا
افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلوة في المسجد
الحرام افضل مائة الف صلوة فيما سواه رواه الامام احمد وابن ماجه
واصحاب الكتب الستة قيل يفهم من الحديث حيث لم يستثن
مسجده عند ذكر فضل المسجد الحرام عند ذكر فضل مسجده انه
يتضاعف صلوة المسجد الحرام الى مائة الف صلوة من صلوة

مسجد

ما يستثنى المسجد الحرام

مسجده التی هی افضل من الف صلوة قال الامام المفسر ابو بکر النقاش فحسبت ذالک فبلغت صلوة واحدة فی المسجد الحرام صلوة عمر خمسة وخمسين سنة وستة اشهر وعشرين ليلة وصلوة يوم وليلة فی المسجد الحرام وهی خمس صلوة عمر مائتی سنة وسبع وسبعين سنة وتسعة اشهر وعشر ليال وقال الحسن البصری رح صوم بمکة بمائة الف وصدقة درهم بمائة الف درهم وکل حسنة بمائة الف وقال ابراهيم النخعی وهو التابع الجليل شيخ حماد شيخ ابی حنيفة رحمهما الله کان سلف يعجبهم اذا قدموا مکة ان لا يخرجوا حتی يختموا القران واعلم انه ورد فی فضل تلاوة القران فی ای مکان کان ان الحرف بعشر حسنات وعلی هذا التلی فی الحرم تتضاعف حسنات فتکون کل حسنة من العشر بمائة الف فيکون الحرف بالف الف وروی الامام احمد وابن حبان فی صحيحه عن عبد الله بن الزبير رضی الله عنه قال قال رسول صلی الله عليه وسلم صلوة فی مسجده هذا افضل من الف صلوة فی غيره من المساجد الا المسجد الحرام وصلوة فی المسجد الحرام افضل من الصلوة فی مسجدی هذا بمائة الف صلوة واسناده علی شرط الشيخين وصححه ابن عبد البر وروی ابن عبد البر باسناد حسن فضل الصلوة فی المسجد الحرام علی غيره بمائة الف صلوة و

وفي مسجد بيت المقدس بخمسمائة صلوة وروى الطبراني عن الارقم
وكان بدريا قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم اودعه واردت
الخروج الى بيت المقدس فقال وتخرج اليه في تجارة قلت لا
ولكن اصلي به فقال صلى الله عليه وسلم صلوة هنا خير من الف صلوة
ثم وقد مر في الحديث ان الصلوة بخمسمائة صلوة فتكون
الصلوة في المسجد النبوي بخمسمائة الف صلوة فيما عدا المسجد الحرام
والمسجد الاقصى وحينئذ فعلمه وعلى ما مر في حديث ابن الزبير
تكون الصلوة في المسجد الحرام بمائة الف الف الف صلوة في
غير المسجدين المذكورين قال ابن عبد البر والتضعيف في
المساجد الثلاثة لا يختص بالصلوة بل يعم سائر الحسنات
كما ورد في الحديث وحسنات الحرم الحسنة بمائة الف حسنة ولذا
قال بعضهم صلوة واحدة بجماعة في المسجد الحرام تفضل صلوة
من صلى ببلده منفردا عمر نوح وفيه رد لقول الامام الفاسي فبلغت
صلوة واحدة عمر خمس وخمسين سنة الى اخره ذكره ابن حجر المكي
في حاشيته منسك النووي وروى الامام الشافعي رح عن سهل
بن عبد الله التستري قدس سره انه قال مخالطة الولي للناس
ذل وتفرده عز قل ما رايت وليا لله تعالى الا منفردا ان عبد الله
بن صالح كان رجلا له سابقة موهبة جزيلة وكان يفر من الناس
من بلد الى بلد حتى اتى مكة فطال مقامه بها بيننا فقلت له لقد طال

مقامك

مقامک بيننا فقال لی لم لا اقيم بها ولم ار بلدا تتنزل فيه الرحمة
والبركة اكثر من هذا البلد والملئكة تغدو فيه وتروح وانی
اری فيه اعاجيب كثيرة واری الملئكة يطوفون بالبيت
علی صور شتّی الا يقطعون ذالک في الاوقات كل ما رئيت
لصغرت عنه عقول قوليسوا مؤمنين قال سهل رضی الله
عنه فقلت اسئلک بالله الا ما اخبرتنی بشیٔ من ذالک
فقال ما من ولی الله عز وجل صحت ولايته الا وهو يحضر
هذا البلد فی ليلة كل جمعة لا يتأخر عنه فمقامی ههنا لاجل
من ارا ذ منهم ولقد رئيت رجلا يقال له مالک بن قاسم
الجبل وقد جاء ويده فيها اكثر الطعام فقلت له انک قريب العهد
بالاكل فقال استغفر الله فانی منذ اسبوع لم اكل شيئا ولكن
اطعمت والدی واسرعت لالحق صلوة الفجر وبينه
بين الموضع الذی جاء منه سبع مائة فرسخ فهل انت مؤمن
بذالک فقلت نعم فقال الحمد لله الذی اراني مؤمنا وقد رسخ
مائة فرسخ مائة وسبع عشرة مرحلة وذالک
مسيرة ثلاثة اشهر وسبعة وعشرين يوما فی مجرد سير النهار
~~والله اعلم واحسن~~ دون الليل او الليل دون النهار والله
اعلم واحسن قول الابوصيری في وصفها من الهمزة هذه
عدة المنازل لا ما عدّ فيه السماک والعواء فكانی بها ارحل

من مكة شرفها الله سماها بالبيداء موضع البيت مهبط الوحي
ماوى الرسل حيث الانوار حيث البهاء حيث فرض الطواف
والسعي والحلق ورمي الجمار والايداء حبذا حبذا معاهد منها
لم يغير اياتهن البلاء حرم امن وبيت حرام ومقام فيه المقام
تلاه وفي الفتاوى عن ابي حنيفة رح انه كره المجاورة بها
قيل لان السيئات تتضاعف كالحسنات كما قال ابن عباس رض
لان اذنب سبعين ذنبا في غير مكة احب الي من ان
اذنب ذنبا واحدا بها قال ابن مسعود رضي الله عنه ما من
بلد يواخذ العبد فيه بالهمة قبل العمل الا مكة وتلا قوله تعالى
ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم وذلك من
جهة انه علق الوعيد بمجرد الارادة وهذا اشار الى المنور علي
رح وقيل لان المجاورة تشكو حرقة القلب في الاحترام
ويكون اشتياقه الى اهله ووطنه اكثر وتركها لبقاء زيارة
الاحترام والغرام وتخصيص دوام الاشتياق بالبيت
والاولى التفصيل دون الاطلاق وبه تحصل بين القولين
الوفاق لان ذلك يختلف باختلاف القلوب والاحوال
يتفاوت هم الرجال واذا حج حجة الاسلام فصدقة التطوع
بعد ذلك افضل من حج التطوع عند محمد رح والحج افضل
عند ابي حنيفة رح وكان ابو حنيفة رح يقول بقول محمد رح

فلما

فلمّا حج ورأى ما فيه من الأوقات الموجبة لتضاعيف
الحسنات رجع الى قول ابي يوسف رح روى الترمذي من حديث
جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم حج ثلاث حجج
حجتين قبل ان يهاجر وحجة بعد ما هاجر معها عمرة وروى الحاكم
وابن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنهما انه عليه السلام حج
قبل ان يهاجر ثلاث حجج وروى الحاكم باسناد صحيح ان النبي
صلى الله عليه وسلم حج قبل ان يهاجر حججا وقال ابن الجوزي حج
حججا لا يعلم عددها وقال ابن الاثير كان عليه السلام يحج كل سنة
قبل الهجرة وقد اختلفت روايات الصحابة رضوان الله عليهم
اجمعين في حجه عليه الصلوة والسلام حجة الوداع هل كان مفردا
او متمتعا او قارنا وروي كل منهما في البخاري ومسلم وغيرهما و
صحح النووي انه كان قارنا والله اعلم وفي الخلاصة لا يخرج
للحج اذا كره خروجه احد ابويه ولم يكونا مستغنيين عنه وكذا زوجته
ومن عليه نفقته من محارمه فان كره خروجه واحد منهم كره له
الخروج والمرأة لا تحج التطوع الا باذن زوجها فلو احرمت
بغير اذنه كان له ان يحللها بالجماع او غيره كصوم التطوع
وكذا اذا كان الابن امرد صبيح الوجه للاب ان يمنعه من

من الحج حتى يلتحي وكان الطريق مخوفا لا يخرج وان لم يكن
يوجد شيء مما ذكروا يستغني عنه ابواه فيبدأ بحج الفرض بالكبار وان لم
يرض ابواه لان حج الفرض افضل من بر الوالدين في النوازل
الحج راكبا افضل من الماشي لان المشروع من فعله عليه السلام
ولان الماشي يجهد الانسان ويسيئ خلقه والله اعلم مسائل
شتى يكثر ويعظم نفعها اعلم انه كما يجوز للمسافر التقصير فيجوز له ان
يتنفل على دابته الى اي جهة توجهت ولا يشترط الاتفاق ولا
استقبال القبلة الا في المحمل الواسع ويومي بالركوع والسجود وسنن
الرواتب كلها نوافل لكن عن ابي حنيفة رواية انه ينزل لسنة الفجر خاصة
لانها اكد من سائرها واما الفرائض والمنذور والوتر فلا تصلى على الدابة
الا لعذر كالخوف اذا نزل من لص او سبع او كانت الدابة جموحا
لا تركب الا بمعين وليس بحضرته معين وعليه ان يوقفها ويستقبل
القبلة ان امكنه ذلك مسئلة قال في التجنيس رجل كان في المفازة
فاشتبهت عليه القبلة فاخبره رجلان ان القبلة الى هذا الجانب ووقع
اجتهاده غيره ثم الفاسق لا يقبل قوله في الديانات كاكثر الجهالة و
امثالهم فافهم مسئلة ومما يتفق للحاج حمل ماء زمزم للهدية فان لم
تخف العطش لا يجوز له التيمم مع وجوده والناس عنه غافلون

فاجاب

صحيحا لان التمتع هو الترفق باسقاط احد السفرين فلوان
لكل واحد من الحج والعمرة سفرا بطل تمتعه ان لم يكون ساق
الهدي خلافا لك فعي رح واعلم ان ما ذكرناه من تحلل المتمتع
قبل الاحرام بالحج محله اذا لم يسق الهدي وهو احد نوعي المتمتع
واما اذا ساق الهدي وهو النوع الثاني منه فصفته ان يحرم
بالعمرة من الميقات ويسوق الهدي ويقلد بدنته ولا يتحلل
بعد العمرة بل يحرم بالحج يوم التروية وقبله احب ويأتي بافعال
الحج فاذا حلق يوم النحر فقد حل من احرامه معاً فصل في الكلام
في الجنايات وهي جمع جناية والمراد بها فعل ما ليس للمحرم
ان يفعله وهي انوع منها ما يجب بها دم على المحرم البالغ
وهي ما اذا طيب عضوا كاملا او اكثر من عضو او خضب بالحناء
لانها طيب او دهن في عضو فان كان الدهن مطيب
كدهن البنفسج مثلا فعليه الدم بالاتفاق والا كالزيت ونحوه
فعليه دم عند ابي حنيفة رح وعليه صدقة فقط عند صاحبيه
رحمهما الله وذلك لما في الدهن من ازالة الشعث لتعث
يقول الله تعالى للملائكة انظروا الى زوري جاءوا شعثا غبرا من

كل

فان لم يتيسر له ما يذبحه صام ثلاثة ايام في الحج آخرها يوم عرفة وسبعة
اذا رجع الى اهله ويحل اكلها له وللفقراء كالاضحية ويرمي اولا يوم النحر
جمرة العقبة ثم يذبح ثم يحلق ويتحلل من احرام **فصل في التمتع**
وقد ذكرنا انه افضل من الافراد عندنا وصفته ان يحرم بالعمرة
فقط من الميقات كما تقدم ثم اذا وصل الى مكة يطوف للعمرة ويسعى
ويحلق او يقصر بمكة حينئذ فقد تحلل من احرام فيجوز له كل ما يجوز
للحلال ان يتمتع به من محظورات الاحرام حتى النساء ويقطع التلبية
باول الطواف ويبقى بمكة حلالا الى يوم التروية ثم يحرم بالحج يوم ا
لتروية من الحرم كما تقدم ثم يفعل ما يفعله المفرد من افعال ا
لحج المذكورة الا انه يرمل ويسعى في الطواف الزيارة لانه اول طواف
له في الحج ان ليس على المتمتع طواف القدوم واذا رمى جمرة العقبة
يوم النحر ذبح شاة المتمتع وجوبا على القادر الواجد وهو دم
شكر عندنا ولذلك يأكل منها كالقارن خلافا للشافعي كما تقدم
وان عجز عن الذبح صام ثلاثة ايام في الحج آخرها يوم عرفة وسبعة
اذا رجع الى اهله كالقارن ويشترط في التمتع ان يتقدم افعال
العمرة على افعال الحج كما ذكرنا ووقوعها في اشهر الحج ايضا وان لا
يعود الى اهله بعد العمرة وهذا معنى قولهم ولا يلم باهله الماما

منحت الکلب نیلا فقال دعو الملام فان عینی رأیت مرة فی حی لیلا
ولا یکفر تلک النعمة العظیمة بان یعود الی الغفلة واللهو والخوض
فی المعاصی والمحرمات وما یوجب احباطها تلک الحسنات نعوذ بالله
الخذلان والغرور فلیس ذالک علامة الحج المبرور بل علامته ان
یعود زاهداً فی الدنیا راغباً فی الآخرة متاهباً للقاء رب البیت
بعد لقاء البقیة اللهم اختم لنا بالحسنی حتی نلقاک وانت
راض عنا انک اکرم الاکرمین وارحم الراحمین ببرکة نبیک محمد
سید الاولین والاخرین صلی الله علیه وعلی آله وصحبه اجمعین
وبعد فانی اسئل من صحبه هذه المناسک واهتدا بها الی تیک ا
لمسالک ان لا ینسی جامعها وکاتبها ووالدیه واولاده من
دعائه المستجاب فی وقت المستطاب والحمد لله وحده والصلوة
والسلام علی من لا نبی بعده واله الطاهرین وصحابته اجمعین
یا رب العالمین